مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

العلاقة بين الحكومية في الإتحاد السويسري

دراسة تحليلية

Inter-governmental relations in the Swiss Confederation
An analytical study

المدرس الدكتور عثمان علي ويسي

المستشار القانوني في السلطة التشريعية بإقليم كوردستان

محاضر بكلية القانون والعلاقات الدولية / الجامعة اللبنانية الفرنسية

معلومات البحث

تاريخ البحث:
الاستلام: ٢٠١٨/١/٢٩
القبول: 2018/2/25
النشر: **شتاء** ٢٠١٨

Doi:
10.25212/lfu.qzj.3.1.23

الكلمات المفتاحية:

Consensus, constitutional inertia, distribution of powers, federal decentralization, legal adaptation, concentration of power in one institution.

الملخص

يتميز سويسرا والشعب السويسري بالدعة والهدوء والدقة في العمل، وجنبت بها الصراعات الداخلية وأهمها صراعات السلطة التي تعوق تطور التجارب الدستورية.

سويسرا دولة فدرالية نموذجية، وان اقواعد الستورية والمباديء المدونة والمتطلبات العملية وحسن إدارة الدولة وإستقرارها ووجود حكومة قوية وواثقة تغ دو في أحيان كثيرة أهم من الجمود الدستوري التي تقرأ في ثنايا الدرسات والتحليلات التي تطرح للإتحاد.

ان توزيع المسؤليات على مستويات الحكومية بحيث يقوم كل جهة بأداء دوره بشكل مستقل يمنع عملياً من تركيز سلطات الدولة في يد مؤسسة واحدة، لأن تقسيم المسؤليات واللام ركزية الفدرالية والحكم الذاتي للكانتونات أدى الى أن تكون كل مستوى من مستويات الحكومة قادرة على أداء مهامه واختصاصاته بشكل مستقل، وأن الثقل الهائل لإيرادات الدولة من قبل الكانتونات أدى الى تأثر ملحوظ للكانتونات على القرارات على مستوى على

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الإتحاد.

بما أن الأ سبقية تكون للقوانين الفدرالية التي يتمتع بالسيادة في حال وجود تناقض بينه وبين قانون الكانتون، مع ذلك تمنح مجالات واسعة من السلطات القانونية للكانتونات وهم قادرون على التكييف مع القانون وفقاً لظروفها السائدة والموصوفة بالتنوع والتعدد على المستويات الثقافية والإثنية واللغوية والإقتصادية.

ان المرونة في طبيعة العلاقة بين الحكومية استناداً الى المباديء كالتعاونية والتساورية والوساطة والمفاوضات أدى الى ترسيخ توازن عملي في أداء بين الحكومي بالرغم من أن دستور النافذ يضع المزيد من التركيز على مبدأ تقاسم الحكم بدلاً من الحكم الذاتي، وهذا لم يؤدي الى تقوية مجلس الكانتونات بل أصبح مبدأ الحكم المشترك هي الفاعلة من قبل الهيئات التنفيذية في الكانتونات من خلال القيام بدور أكثر في المشاركة في القرار السيادي الفدرالي.

مقدمة

ان النظام السياسي في سويسرا هو نظام المجلس النيابي أو الجمعية النيابية أو النظام المجلسي، وفيه تندمج السلطات، وبالأخص السلطتان التشريعية والتنفيذية في يد الجمعية النيابية، وأن الإندماج في هذا النظام هو لصالح السلطة التسريعية، لأن الجمعية النيابية صاحبة الإختصاص التشريعي تباشر بجوارها الوظيفة التنفيذية، وهي في مباشرتها لهذه الوظيفة يمكن أن تتولاها بنفسها أو تختار الأشخاص الذي توكل اليهم بتولى التنفيذ تحت إشرافها ورقابتها بحيث يكونون خاضعين لها.

تعتبر أفكار الفقيه الفرنسي جان جاك روسو المصدر التأريخي والفلسفي الذي قام عليها هذا النظام . لذا هذا النظام في الظاهر يقوم على تعدد الهيئات مع توزيع وظائف الدولة فيما بينها نظراً لتعذر قيام ال سلطة التشريعية بوظيفتي التشريع والتنفيذ معاً.

أهمية البحث

ان العلاقة بين الحكومية يعد واحداً من أهم الصور الديناميكية التي يتصف بها النظام الفدرالي، وبما أن النظام السويسري يعتبر التطبيق الحالي في الأنظمة السياسية المعاصرة لنظام الجمعية، لذا من الناحية ا لنظرية والعملية هذه العلاقة جدير بالدراسة والتحليل، خصوصاً أن أصل الأساس الفلسفي للنظام السويسري يستند الى وحدة السيادة على أنها غير قابلة للتجزئة، وتتركز في

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

يد سلطة واحدة . لذا السؤال هو هل أن صاحب السيادة الأصيل توزع الإختصاص بشكل عمودي؟ وكيف تقبل هذا الن ظام وجود سلطات تشارك السلطة الرئيسية في اداء مهمات الدولة، تلك السلطة التي تتركز على مباشرة كافة مظاهر السيادة؟.

التطورات السريعة التي طرأت على سويسرا بشكل عام والمحيط الداخلي والإقليمي والتطورات الدستورية التي شهدتها والتحولات الجذرية من النواحي الإقتصادي ة والإجتماعية والسياسية، والتحول من هندسة اختصاصات الواسعة للدول الأعضاء الى تمركز الإختصاصات على مستوى الإتحاد، وفي ضوء علوية القوانين الإتحادية، والتطور التي جعلت انسجام المؤسسات الدستورية ملاءمة ومتلازمة للتكامل التي رسخت في الإتحاد السويسري، كل ذلك يؤد ي الى التساؤول وهو كيف جعلت سويسرا التكامل بين الإتحاد والدول الأعضاء، وكيف اصبحت الدول الأعضاء مكملة لبعضها البعض، والتي عادت بالفائدة لعموم الشعب السويسري التعددي، وكيف يقوي الإتحاد على مر الزمن، وشعرت الشعب بالوحدة الوطنية، وبالتالي بالإستقرار السياسي ا لتي صاحبها التعاون الدستوري ضمن المجموعة الإتحادية؟.

مشكلة البحث

ان اندماج السلطات في الإتحاد السويسري، وجمعها والتي عهد بها الى هيئة شعبية أي جمعية وطنية، تعد واحداً من أهم الدول التي يتسم بنجاح النظام الفدرالي، وبما أن نظامها يعتبر أكثر ملائمة بالفدراليۃ من بين النظم الفدرالية الأخرى، وتم بناء ذلك على أساس خصوصيات الشعب السويسري وحاجاته . ولعوامل الجغرافية والهاجس العسكري والعوامل الإقتصادية والثقافية والحضارية والنفسية دور اساسي في بناء هكذا النظام.

فمن جهة ممارسة السلطة نعلم بأن البرلمان يحتل مكان الصدارة في الدولة ويباشر جميع السلطات ويمارس سيادة الدولة، وله الكلمة العليا فيها، فالى جانب سيطرة المؤسسات الدستورية في هكذا النظام كيف يمكن تحقيق التوازن والملائمة بين حكومة الإتحاد والكانتونات. والسؤال هو ما هي العوامل والمؤشرات القانونية وغير القانونية التي يمكنها أن تحل المشاكل الحياتية في ممارسة السلطة في العلاقة الأفقية وكذلك في العلاقة بين الحكومية لحماية الإختصاصات لكلا الجانبين دون التقليل أو الضغط من جانب طرف على طرف آخر في هكذا النظام.

أهداف البحث

سلكت الدول الإتحادية سبلاً مختلفة لتنظيم العلاقة بين الحكومية، واتخذت ذلك هندسة دستورية متباينة لحل هذه المشكلة وهي ضمان عدم تجاوز السلطات الإتحادية على إختصاصات الدول الأعضاء، وضمان عدم تجاوز هذه الأخيرة على إختصاصات دولة الإتحاد.

ان سعة ومدى الإختصاصات للدول الأعضاء في الإتحادات المركزية تختلف باختلاف الد ول الإتحادية ودساتيرها، وذلك تبعاً للظروف والبيئة المختلفة التي مرت بها الإتحاد وتحيط بها عند نشأته، وتبعاً للسياسة التي يرمي اليها الإتحاد، وفي مجرى الأمور المختلفة التي تعيش بها الإتحاد.

وعليه، فمن المهم أن يوجد التكافؤ بين الدولة الراغبة في التعاون تحت رابطة اتحادية نظراً لما يترتب على هذا الإتحاد من آثار قانونية وسياسية واقتصادية واجتماعية وعسكرية وأمنية وغيرها لمجموع السكان.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

فهدف دراسة العلاقة بين الحكومية في الإتحاد السويسري يكون في الخوض في مدى التوازن في توزيع الإختصاصات في مجتمع تعددي، وكذلك تكافؤ الدول الأعضاء من حيث المساحة وعدد السكان ومستويات الوعي والإدراك القومي والإمكانيات العسكرية والإستراتيجية، والزعامات والنفوذ الدولي، لذا هل في سويسرا هناك اتحاد لمصلحة الدول الأعضاء الكبيرة؟ . ويهدف كذلك الى التعمن في وجود مستوى التقارب من جميع النواحي بين الدول الراغبة في الإتحاد لإمكان وجود التوازن السياسي في الجهاز الإتحادي مما يشعر معه الرأي العام في الدول الأعضاء بعدالة الإتحاد أم لا؟.

فرضية البحث

ان تطبيق فكرة الفدرالية قد اتخذت أنماطاً شديدة التنوع وبزغت أشكالاً متباينة، ولا يوجد نموذج فدرالي نقي يم كن تطبيقه في كل مكان . والفرضية هنا تكمن في مدى توزيع وتخصيص المسؤوليات من حيث التقسيم العمودي للإختصاص، ومن حيث التشريع والتنفيذ والإنفاق، ومن حيث تخصيص الموارد، وطابع مؤسسات الحكومة الفدرالية في الإتحاد السويسري على صنع السياسة الفدرالية وتأثيره على الكانتونات، والتعاون بين الحكومات، وفي إجراءات الرسمية وغير الرسمية للتكيف والتغيير، وكيفية إجراءات حل النزاعات . فالفرضية تبرز هنا هل في ظل التنظيم الدستوري للسلطات التي منح قسم كبير منها للحكومة الفدرالية يجعل الحكومة الفدرالية في علاقاتها المتبادلة مع الكانتونات معتمدة على الكانتونات ذات الإستقلال الذاتي؟ وتؤدي ذلك الى ايجاد الطبيعة المرنة ومتوازنة للعلاقة بين الحكومية؟.

منهجية البحث

اتبعنا في هذا البحث المنهج التحليلي من خلال دراسة وتحليل الأحكام الدستورية مع الإستشهاد بالمباديء والقواعد الدستورية والسوابق العملية التي تنسجم مع رغبات وخصوصيات والحاجات المختلفة للشعب السويسري وانعكاسات كل ذلك على طبيعة العلاقة بين الحكومية في الإتحاد وفي الدستور السويسري.

هيكلية البحث

يتكون البحث من ثلاث مباحث، خصصنا الأول لخصائص النظام السويسري، أما المبحث الثاني فقد بحثنا فيه أداء مؤسسات الدولة الفدرالية من منظور تأثيره على الأداء الوظيفي بين الحكومي، وفي مبحث الثالث تناولنا موضوع تنظيم العلاقة بين الحكومية معتمدة على كيفية توزيع الإختصاصات بين المركز والأطراف

المحتويات

1 – خصائص الإتحاد السويسري
2 – نشأة الإتحاد السويسري
2-1 أسس الإتحاد السويسري
1-3 تعريف النظام المجلسي

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

2 – المؤسسات الفدرالية في الإتحاد السويسري

2-1 الهيئات الإتحادية الثلاث

2-1-1 - البرلمان الفدرالي – الجمعية الفدرالية

2-1-2 المجلس الإتحادي - السلطة التنفيذية الإتحادية

2-1-3 المحكمة العليا الفدرالية

2-2 المؤسسات الديمقراطية وتنوعها في سويسرا

2-3 السلطات المحلية - الكانتونات

3- تنظيم العلاقة بين الحكومية معتمدة على توزيع الإختصاصات بين المركز والأطراف

3-1 الإختصاصات الدستورية للسلطات الإتحادية والعلاقة فيما بينهم

3-2 الإختصاصات الدستورية للكانتونات والعلاقة بين الحكومية

الخاتمة المصادر الملخص

1 - خصائص الإتحاد السويسري

هناك نواحي مختلفة للحكم الدستوري (التشريعي والتنفيذي والقضائي) في الأنظمة الفدرالية، وبالنسبة للإتحاد السويسري، هناك جوانب عديدة بحاجة الى التمعن والبحث، بحيث يدور الرؤية حول كيفية تأثير الثقافة والتأريخ والعوامل الروحية على ولادة هكذا الإتحاد وعلى كيفية ع مل النظام في المجال العملي مقابل الدستور في التصميم النظري، وكيف يتم التفاعلات بين الهندسة الدستورية والعمل الفعلي لمؤسسات الحكومة، وماذا ينطوي على مدى مرونة العلاقات بين الإتحاد وبين الدول المتحدة، والى أي مدى يعتمد النظام على العمل بين الديمقراطية والإستفتاء الشعبي، وعليه كل ذلك في ضوء العوامل البيئي الجغرافي البشري الخاص الذي أدى الى قيام النظام السويسري.

1-1 نشأة الإتحاد السويسري

الأصل التأريخي للإتحاد السويسري يعود الى القرون الوسطى، حيث بعد انهيار الأقطاعية اتفقت الكانتونات على التعاون فيما بينها وتنظيم علاقاتها ببعضها البعض رغم تعدد لغاتها وأديانها وأجناسها. الوضع الموجود بالحدود اللغوية والعرقية لم تؤد الى قيام دويلات صغيرة، بل فضّلت الكانتونات، ومنذ القرون الوسطى، عقد تحالفات فيما بينها لتدل على أصالتها ووحدتها داخل الإمبراطورية الرومانية – الجرمانية المقدسة[1].

[1] – د. اسماعيل الغزال، الدساتير والمؤسسات السياسية، مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، 1996، صص 482 – 483.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

فيرجع تأريخ هذا التعاهد الى أواخر القرن الثالث عشر، نشأة دولة سويسرا على شكل اتحاد تعاهدي Confederation اذ تعاهدت ثلاث كانتونات سويسرية بموجب معاهدة صداقة دائمة في 1/اب/1291، للدفاع عن نفسها ضد النمسا والإمبراطورية الجرمانية، وانضمت اليها فيما بعد كانتونات أخرى وبلغت ثلاث عشرة كانتون عام 1513، وكان مندوبوا هذه الكانتونات يجتمعون بدون انتظام كلما دعت الحال ا لى ذلك، وسميت هذه الإجتماعات " مجلس الديت"، يتكون من مندوبين اثنين عن كل كانتون، وصدر القرارات بالإجماع، وان المصالح الإجتماعية والدينية حال دون انحلال الإتحاد[2].

إعترفت المادة السادسة من معاهدة ويستفاليا المبرمة في 1648/10/24 بالإتحاد، وزاد عدد الكانتونات في عهد الهيمنة الفرنسية التي انضمت الى التعاهد حتى بلغت تسعة عشر كانتوناً في سنة 1789، واحتلت الجيوش الفرنسية الكانتونات وأقامت فيها نظاماً وحدوياً سنة 1798، وجعلتها جمهورية واحدة غير قابلة للإنقسام، وفرض عليها النظام الفرنسي، ولكن السويسريين لم يستجيبوا فعلياً له، الأمر الذي فرض على الإدارة الفرنسية التراجع بعد خمس سنوات من فرضه، فعادت سويسرا الى النظام الكونفدرالي من جديد، ولكن ظهر المركزية بقوة، حيث يصدر القرارات بالأكثرية، وأكثرية خاصة بالنسبة الى عقد المعاهدات وإعلان الحرب، والسلطة التنفيذية بقيت في أي دي الكانتونات، ثم اصبحت الكونفدرالية تحت حماية الإمبراطورية الفرنسية منذ سنة 1803، ولكن بعد سقوط نابليون سنة 1814 وعودة الملكيات الرجعية زالت تلك الحماية، ورفع النظام الممركز الذي فرضته، وعادت اللامركزية والإجماع في قرارات الديت وارتفعت عدد الكاتونات الى ا ثنتين وعشرين اثر معاهدة باريس في 30 آيار 1814 التي أنهت الحروب النابليونية، ومؤتمر فينا في سنة 1815 [3].

وفي مؤتمر باريس الثاني المنعقد بعد معركة واترلو أقرت الدول الكبرى، في 20 تشرين الثاني سنة 1815، حياد سويسرا الدائم، حين وضع نظامها التعاهدي بموجب "الميثاق الإتحادي" 7/آب/ 1815 الذي حاول التوفيق بين انصار المركزية مؤيدين من الكانتونات الألمانية البروتستانتية، ومع تمتع الكانتونات بالإستقلال باعتبارهم ذات سيادة مؤيدين من الكانتونات الفرنسية الكاثوليكية، وقام التعاهد السويسري على العناصر الآتية[4]:

- قيام هيئة عليا دائمة يكون فيها لكل كانتون صوت واحد.
- رئاسة الهيئة التعاهدية تكون بالتناوب بين الكانتونات الرئيسية .
- اختصاصات الهيئة العامة الديت خاصة ب: ابرام المعاهدات الدولية واعلان الحرب وعقد الصلح.
- للتعاهد جيش اتحادي يخضع للهيئة تكون من فرق تمثل كل كانتون من الكانتونات.
- كانت الهيئة التعاهدية تضمن دساتير الكانتونات وحرية التجارة بين الكانتونات والمساواة بين المواطنين.
- القضاة المختارون من قبل الكانتونات التي لا تكون طرفاً في الخلاف هم يبتون في الخلاف بالطرق السلمية.

وانتهى النظام التعاهدي على اثر الحرب ا لأهلية الذي وقع بين الكانتونات التي يتغلب فيها المذهب البروتستانتي والكانتونات الكاثوليكي عام 1846، فحاولة انفصال الكاثوليكيين لم تنجح، وأعيد النظر في التعاهد بأكمله، وأدى ذلك الى وضع دستور جديد فدرالي في 1848/9/12، وتنقل سويسرا من نظام تعاهدي الى نظام الد ولة الفدرالية، ومازالت هذا الدستور مطبقاً

[2] – د. محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل، 1991، ص184.

[3] – د. محمد كاظم المشهداني، المصدر السابق، ص 185، ود. محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ط 8، 2013، ص ص 534 – 535.

[4] – د. أدمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، الجزء الأول – الدول وأنظمتها، دار العلم للملايين، بيروت، ، بيروت، ط2، ص ص 572 – 573.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

في خطوطه العريضة مع أنه خضع لتعديلات بلغت حوالي 140 حتى سنة 1998، وكان أهمها ما حصل في 29 آيار 1874، والذي عد إعادة نظر اساسية في الدستور . وقد جرى تعديل أساسي آخر سنة 1999 حيث أعاد تنظيم الدستور بعد أن كادت التعديلا ت المتتالية أن تجعله غير مفهوم[5].

رغم مراجعة دستور عام 1848 وتعويضه بدستور جديد في عام 2000، ظلت الاستقلالية الأساسية للكانتونات مقدسة . تتكون سويسرا الآن من 26 كانتونا (20 كانتون و6 أنصاف كانتون). كل كانتون يتوفر على دستوره الخاص الذي يصادق عليه البرلمان الفدرالي.

1-2 أسس الإتحاد السويسري

يرتكز النموذج الفدرالي الكلاسيكي، على أسس معينة، منها ديمومة الإتحاد، الإستقلال الذاتي، المشاركة، هذا النموذج يوجد في الولايات المتحدة وسويسرا، حيث أن نجاح الفدرالية في هذه الدول يفترض توفر شرطين وهما : ارادة الدول الأعضاء وشعوبها في المحافظة على الإطار الفدرالي وتوزيع عادل ومتوازن للاختصاصات بين الدول المتحدة والدول الإتحادية، وأن تجارب الفدرالية الكلاسيكية اثبتت إنعدام هذا التوازن لمصلحة الدولة الإتحادية[6].

بعد هجمات الفرنسيين والألمان والأمراء الإيطاليين أو النمساو يين، ومقاومة السويسريين حيث كانوا في هذه المرحلة مهتمين بالتحرر من التدخل الخارجي، أكثر من اهتمامهم بأفكار المساواة الإجتماعية والسياسية فيما بينهم . إن التجربة علمت السويسريين ان دولتهم ستكون أكبر أماناً اذا ما وضعوا دستوراً أكبر اتساقاً مع الوقت الحديث، حيث يتوجب [7]:

1- يكفل المساواة في الحقوق بين الأفراد وبين الكانتونات المختلفة التي يتكون منها الإتحاد.
2- في سنة 1847 شكلت بعض الكانتونات الأكثر محافظة والتي لم تكن تميل الى هذه الإتجاهات حلفاً منفصلاً كما حاولت أن تنشق على الإتحاد ولكن سرعان ما هزمتها القوات الإتحادية، وتم فرض الدستور الفدرالي.
3- بعدما أشعرت سويسرا وقد أحست بمقتضيات النمو الصناعي والتجاري في القرن التاسع عشر، إبتدأت بتماثل نوع الحكم للأنظمة القانونية في كل الكانتونات.
4- بدأت الحكومة الإتحادية بقوة كافية للنهوض بالسكك الحديدية والأعمال العا مة الأخرى ولتنظيم جيش على درجة عالية من الكفاية.
5- منح الشعب كمجموع سلطة أكبر بالنسبة للهيئات المنتخبة، سواء أكانت اتحادية أم للكانتونات، وأجرى تعديلات للدستور في سنة 1874 بحيث تتضمن هذه المباديء.

وقد ترك هذا التاريخ اثره في "الأحكام العامة" التي احتواها الباب الأول من الدستور والتي تتميز بخصائص رئيسية، وهي:

---

[5] – د. محمد طي، المصدر السابق، ص ص 534 – 535.

[6] – د. زهير شكر، الوسيط في القانون الدستوري – القانون الدستوري والمؤسسات السياسية – النظرية العامة والدول الكبرى، الجزء الأول ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط3، 1992، ص72.

[7] – ميشيل ستيوارت، نظم الحكم الحديثة، ترجمة أحمد كامل، راجعه الدكتور سليمان الطماوي، دار الفكر العربي، 1962، ص ص 194 – 195.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

أ - أن سويسرا اتحاد مصمم على ألا يعرض وحدته للخطر عن طريق المعاملة غير العادلة لأي من المكونات العنصرية أو اللغوية أو الدينية، مما قد يعيد تجربة الحلف المنفصل[8].

ب - تتمتع الكانتونات بالسيادة طالما ان دستور الإتحاد لم يحد من هذه السيادة، كما تمارس الكانتونات كافة الحقوق التي لم تفوض الى الإتحاد، وتحتفظ بجميع السلطات التي يمنحها الدستور للأتحاد[9].

ج - المساواة بين الكانتونات واللغات الرسمية للمكونات، لذا لغات الدولة هي الألمانية، الفرنسية، الإيطالية، والريتورومانش[10].

د - فيما يتعلق بالتعاون بين الحكومي، يتبادل الإتحاد والكانتونات الدعم والتعاون في تحقيق مهامهم، يلتزم الإتحاد والكانتونات بالإحترام والتعاون المتبادلين كما يتبادلان المساعدة الإدارية والقضائية.

ه - الشراكة في عملية صنع القرارات على مستوى الإتحادي، تساهم الكانتونات في الحالات التي ينص عليها الدستور في عملية صنع القرارات على الصعيد الإتحادي، وخاصة فيما يتعلق في العملية التشريعية . ويبلغ الإتحاد الكانتونات في الوقت المناسب وبالتفصيل بخططه ونواياه على نحو كامل، ويأخذ رأيها في المسائل التي تمس بمصالحها[11].

و - يحترم الإتحاد والكانتونات القانون الدولي، وتطبق الكانتونات القانون الإتحادي وفقاً للدستور الإتحادي وللتشريعات الإتحادية. (ويجوز للإتحاد الكونفدرالي والكانتونات أن يتفقا معاً على أن تحقق الكانتونات اهدافاً محددة فيما يتعلق بتطبيق القانون الإتحادي، ويجوز للكانتونات تحقيقاً لهذه الغاية ان تقوم بتنفيذ برامج دعماً مالياً من الإتحاد الكونفدرالي)[12]. ويسمح الإتحاد الكونفدرالي للكانتونات بممارسة كل السلطة التقديرية الممكنة لتنظيم شؤونها، ويأخذ في الإعتبار خصوصيات الكانتونات[13]. وتكون للقانون الإتحادي أسبقية ع لى اي حكم من أحكام الكانتونات يتعارض معه، يكفل الإتحاد الكونفدرالي افشال الكانتونات للقانون الإتحادي[14].

ز - علاقة الإتحاد بالمواطن، يهتم الدستور السويسري بحقوق الأفراد والجماعات الصغيرة، فقد تمت سويسرا عن طريق التكاثر، إذ انضمت العائلات من أودية الجبال أو من سكان المدن فكونت جماعة، ومن هذه الجماعات تكونت الكانتونات، ثم الإتحاد. فالمواطن السويسري هو مواطن محلي أولاً وقبل كل شيء . ويكون مواطناً سويسرياً كل من كان من مواطني كميونة والكانتون الذي تنتمي اليه تلك الكيمونة[15].

---

[8] – أنظر: المادة 51 و 52 من الدستور السويسري.

[9] – انظر المادة 1 من الدستور السويسري.

[10] – أنظر المادة 4 من الدستور السويسري.

[11] – أنظر المادة 45 من الدستور السويسري.

[12] – الفقرة 2 من المادة 46 من الدستور هذه الفقرة أعتمدت بالتصويت الشعبي في 28 / 11 / 2004، وتسري اعتباراً من 1/ 12/ 2008.

[13] – الفقرة 3 من المادة 46 من الدستور هذه الفقرة أعتمدت بالتصويت الشعبي في 28 / 11 / 2004، وتسري اعتباراً من 1/ 12/ 2008. أنظر الفقرة 4 من المادة 4 والمادة 46.

[14] – أنظر المادة 49 من الدستور السويسري.

[15] – أنظر: المادة 37 و 38 من الدستور السويسري..

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

1-3 تعريف النظام المجلسي

يظهر هذا النظام عادة في العهود الثورية، حيث تتمركز السلطات كلها في مجلس متجانس بآرائه، متحد بارادته، وملتزم لتعليمات وتوجيهات حزب منظم، ومن الأمثلة التأريخية، طبق هذا النظام في فرنسا (1793 - 1794) و (1871) وفي تركيا 1924، وفي سويسرا منذ دستور 1848[16].

يرتكز هذا النظام على مبدأ دمج السلطات، ولذلك فهو لا يقر بنظرية فصل السلطات . فكل السلطات تتركز في هيئة واحدة هي الملك المطلق أو الدكتاتور في الأنظمة الإستبدادية أو البرلمان الذي تتجلى فيه ارادة الشعب في الأنظمة الديمقراطية . ففي النظام المجلسي يندمج كل السلطات التشريعية والتنفيذي ة وحتى القضائية بيد البرلمان . والسلطة التنفيذية في النظام المجلسي ليست سلطة دستورية ذات صلاحيات سياسية بل هي مجرد جهاز تنفيذي ينفذ، ليس فقط القوانين التي يقرها البرلمان، وإنما أيضاً، كل القرارات التي يصدرها البرلمان وفي كل أمور الدولة . والحكومة مؤلفة من منفذين لإرادة البرلمان ومسؤول أمامه وليس من وزارة والوزراء، وكذلك المفوضين عن البرلمان يختص كل منهم في ناحية معينة من أعمال الدولة[17].

اذاً، حكومة الجمعية حكومة نيابية تأخذ بنظام وحدة السلطة، ومن الناحية النظرية أكثر النظم ديمقراطية، لأن الجمعية "البرلمان" هي مركز الثقل الحقيقي في هذا النظام، أما السلطات الأخرى فهي خاضعة وتابعة لها ولا تستطيع الحكومة حله.

وسويسرا لم تبتدع تجربة حكومة الجمعية، فانها أصبحت النموذج الأبرز والوحيد لها، وتعد أكثر الدول استقراراً رغم تعددها القومي الذي شكل من قوميات ألمانية وفرنسية وايطالية، ويدعم أستقرارها الحياد التي أختارها، والشعب السويسري شعب محافظ لا يميل للتغيرات المفاجئة والتحولات غير المحسوبة، واستطاع تطوير تجربته دون استعجال، ويعد التنظيم الدستوري السويسري من اقدم التنظيمات الدستورية في أوروبا.

فهذا النظام ينطلق من فكرة وح دة السيادة في الدولة وعدم إمكان تجزئتها سواء من حيث تمثيل صاحبها أو من حيث ممارستها، لذا يقوم هذا النظام على أساس عدم المساوة بين الهيئتين التشريعية والتنفيذية، ودور الهيئة التشريعية تهيمن على كافة الأمور التشريعية والسياسية في الدولة[18].

ومن أهم خصائصه، ان هذا النظام لا يعترف بمبدأ الفصل بين السلطات، ويعترف بوجود حكومة لممارسة المسائل التنفيذية والإدارية وتابعة للسلطة التشريعية وكذلك الحكومة التي تتولى العمل التنفيذي يجب أن تكون هيئة جماعية وتصدر القرارات منها بهذه الصفة وأعضائها متساوون، وللبرلمان حق توجيه الأسئلة والأستجوابات للحكومة وأعضائها ومساءلتهم سياسياً عن تنفيذ القوانين وسياسة البرلمان[19].

اذاً، فالنظام المجلسي هو ذلك النظام التي تتسم بوحدة السلطة والسيادة ويدمج السلطات مع تعدد الهيئات التي توزع الوظائف عليهم، ويتم تمركز السلطات في يد البرلمان من الناحية النظرية.

---

[16] – د. محمد علي آل ياسين، القانون الدستوري – المباديء الدستورية العامة، المكتبة الحديثة للطباعة والتسر، بيروت، ط 1، 2005، ص 259، ود. السيد صبري، مباديء القانون الدستوري، مكتبة عبدالله وهبة بمصر، ط2، ص 168 وما بعدها.

[17] – د. زهير شكر، المصدر السابق، ص 211، و د. ثروت بدوي، النظم السياسية – الكتاب الأول، دار النهضة العربية، ط1961،1، ص ص 446 – 447.

[18] – د. ثروت بدوي، النظم السياسية – الكتاب الأول، دار النهضة العربية، ط1961،1، ص ص 446 – 447.

[19] – د. محمد رفعت عبدالوهاب، النظم السياسية، دار الجامعية الجديدة للنشر، 2007، ص 335.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

2 – المؤسسات الفدرالية في الإتحاد السويسري

تتألف السلطات السويسرية من السلطات الفدرالية والسلطات المحلية

بهدف الخوض في كيفية تنظيم العلاقة بين الحكومية، ينبغي النظر الى النظام السويسري، أولاً من جهة هيئاته وصلاحيات كل منها بمفردها، وثانياً من جهة توزيع الصلاحيات بين الإتحاد والكانتونات، وثالثاً من زاوية صلاحية الكانتونات وكيفية تنظيم شؤونها. في هذا المبحث نتطرق الى السلطات وتنظيمها، وكالآتي:

2-1 الهيئات الإتحادية الثلاث

وهم الجمعية الفدرالية والمجلس الفدرالي والمحكمة الفدرالية، ونتناول ذلك وكالآتي:

2-1-1 - البرلمان الفدرالي – الجمعية الفدرالية

اعتبر الجمعية الاتحادية أعلى سلطة في الدولة، وتمثل هذه الجمعية السلطة التشريعية في الاتحاد السويسري . واستنادا إلى مبدأ ازدواجية المجالس التشريعية في الدولة الفيدرالية، نجد إن الجمعية الاتحادية تتكون من مجلسين تشريعيين هما : مجلس القومي وهو مجلس النواب عن المواطنين، ويتكون من مائتي عضو من ممثلي الشعب، ويتم انتخابهم من قبل الشعب مباشرة طبقا للتمثيل النسبي للنظام. وتحظى كل كانتون بنائب واحد على الأقل مهما كان عدد سكانها، ولمدة 4 سنوات.

ومجلس الكانتونات، يتكون من 44 عضواً، و توزع المقاعد على الكانتونات تبعا لعدد سكانها، وكل كانتون مقعد واحد على الأقل . ومدة العضوية في المجلس هي أربع سنوات [20].

أما مجلس الكانتونات فيتكون من ستة وأربعين عضوا من ممثلي الكانتونات . وتوزع المقاعد على الكانتونات وفقاً لعدد سكانها، ويكون لكل كانتون مقعد واحد على الأقل [21].

وينتخب كل من مجلس الشعب و مجلس الكانتونات، من بين أعضائه رئيسا له أو رئيسة، لمدة عام، وكذلك نائبيهما الأول والثاني، ولا يجوز انتخابهم في العام التالي، ويجتمع مجلس الشعب ومجلس الكانتونات في جلسات دورية، ويحدد القانون نظام الدعوة إليها [22].

ويكون المجلسان على قدم المساواة، في أعمالهما التشريعية بحيث أن اقتراح القوانين يعود لكل عضو من أعضاء المجلسين، كما إن القانون لا يتم صنعه إلا بموافقة المجلسين عليه .

وتبت الجمعية الاتحادية بمجلسيها (مجلس الشع ب ومجلس الكانتونات) في كل الأمور التي جعلها الدستور من اختصاص الدولة الفيدرالية والتي لم تعط لهيئة فيدرالية أخرى، وأهمها، الاختصاص التشريعي إذ تختص الجمعية الاتحادية بتشريع القوانين الفيدرالية . وكل قانون لا يمكن أن يكون نافذا إلا بعد موافقة كلا مجلسي الجم عية الاتحادية، كما منح الدستور

[20] – أنظر: المادة 145 و 148 و 149 من الدستور السويسري..
[21] – المادة 150 من الدستور السويسري..
[22] – المادة 152 من الدستور السويسري..

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الفيدرالي، الجمعية الاتحادية كذلك الحق في ان تصدر المراسيم الملزمة قانونيا في صورة قانون اتحادي . وتختص الجمعية الاتحادية بمجلسيها، بتعديل الدستور الفيدرالي، ولكن تعديل الدستور لا يجري دون موافقة الشعب عليه [23].

وتمارس الجمعية الاتحادية إضافة إلى الاختصاص التشريعي، اختصاصات أخرى، وكلا المجلسين يجتمعان كل على حده وجوباً لمدة دورة إنعقاد واحدة كل عام لممارسة إختصاصاته، ويتسم المجلسين بالمساواة في الإختصاص كما هي في المادة 148، كما يصدر كل مجلس قراراته بشكل مستقل عن الآخر، إلاّ أنه يتعين على المجلسين الإجتماع معاً لمباشرة بعض الإختصاصات المحددة على سبيل الحصر ويكون القرار مشتركاً بينهما، وهذه الإختصاصات تتمثل بما يأتي [24] :

1- انتخاب أعضاء المجلس الاتحادي والمستشار أو المستشارة الاتحادية، والقائد الأعلى للجيش .

2-المشاركة في وضع السياسة الخارجية، والإشراف على العلاقات مع الخارج .

3-تصديق المعاهدات الدولية ما عدا المعاهدات التي تقع بحكم القانون أو بنص معاهدات دولية ضمن اختصاصات المجلس الاتحادي .

4-تقرير مصروفات الاتحاد وتحديد ميزانيته واعتماد حساباته .

5-الإشراف الأعلى على المجل س الاتحادي والإدارة الاتحادية والمحاكم التابعة للإتحاد والهيئات والأشخاص الآخرين الموكول إليهم في الاتحاد .

6-اتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على الأمن الخارجي والأمن الداخلي .

7- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القوانين الاتحادية .

8- البت في تنازع الإختصاص بين السلطات الإتحادية العليا.

وان طرح المبادرات والإقترحات تقدم الى الجمعية الإتحادية وفقاً لمادة 160 من الدستور، والتشريعات الطارئة بموجب المادة 165، والمراقبة الإشرافية وفقاً لأحكام المادة 169، وتقيم فعالية التدابير الإتحادية كما جاء في المادة 170، وتنظيم العلاقة بين الحكومية (الإتحاد والكانتونات)، واختصاصات حيوية اضافية أخرى الواردة في المادة 173 من الدستور السويسري. ووفقاً لمادة 171 من الدستور يجوز للجمعية الإتحادية أن تسند وظائف الى المجلس الإتحادي بقانون.

إن الإعتبارات العملية في ميدان النظم ال سياسية لها أهمية ترجح أهمية النظريات والمعايير القانونية البحت، فكثيراً ما يختلف التطبيق العملي للنصوص عن وضعها النظري، والمعول في النهاية انما يكون على الناحية العملية[25].

---

[23]– المادة 148 و 156 من الدستور السويسري..

[24] – أنظر المواد 163 – 169 من الدستور السويسري، ود . محمد رفعت عبدالوهاب، النظم السياسية، المصدر السابق، ص 365 – 339 ، و د . ماجد راغب الحلو، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، 2007، ص 272.

[25] – د. محمد كامل ليلية، النظم السياسية (الدول والحكومة)، دار النهضة العربية، بيروت – لبنان، 1969، ص 1055.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وفي جهة العلاقة بين الجمعية الإتحادية والمجلس الفدرالي، نرى بأنه من الناحية النظرية أ ن البرلمان هو صاحب السلطة العليا في البلاد، وتضمن بتبعية السلطة التنفيذية للبرلمان وخضوعها الكامل له، فانه يصعب التسليم بهذا القول من الناحية العملية التي أسفر عنها تطبيق الدستور الإتحادي.

سـن التشريعات الوطنية، مـهمة ملقاة على عاتق البرلمان الفدرالي في برن، الذي يلـتئـم كل عام خلال أربع دورات (خريفية وشتوية وربيعية وصيفية) تتواصل كل واحدة منها ثلاثة أسابيع. وقد يؤدي ضغط العمل أو اندلاع أزمة ما إلى عقد دورات إضافية تستغرق بضعة أيام. ويتميز عمل البرلمانين، سواء في مجلس الوطني أو مجلس الكانتونات، وأن شغل منصب في البرلمان لا يعد مهنة في حد ذاتها، بل هو عمل يزاوله البرلمانيون إلى جانب مهنتهم الرئيسية خارج قبة القصر الفدرالي.

تعد الحكومة وتعرض معظم مسودات القوانين على البرلمان، لكن جميع أ عضاء مجلسي النواب والشيوخ يتمتعون بالحق الفردي في طرح مذكرة أو مشروع قانون أو مقترحات ملزمة أو غير ملزمة أو أسئلة بسيطة . فضلا عن ذلك، يـخصص البرلمان جلسة أسبوعية ترد فيها الحكومة على الأسئلة الكتابية التي تقدم بها النواب والشيوخ . رغم حصول النساء على حق التصويت منذ 1971 على المستوى الفدرالي، ما زال تمثيلهن في البرلمان يحوم حول 25%، مع أنهن يـمثلن أكثر من نصف السكان في الكونفدرالية. يبدو النظام السويسري، إذا ما تم النظر إليه من الخارج، أشبه ما يكون بديمقراطية برلمانية نموذجية . لكن ما يجعل من الكونفدرالية حالة خاصة، هو عدم تمتع الوزراء والبرلمانيين السويسريين بنفس سلطات نظرائهم في دول مثل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا.

2-1-2 المجلس الإتحادي - السلطة التنفيذية الإتحادية

المجلس الإتحادي هو حكومة جماعية، وليس فردية، اي هذه السلطة لا تكون بيد أشخاص منفردين، ويتخذ المجلس قراراته بأكثرية الأعضاء، ويكون للمجلس رئيس ونائب للرئيس ينتخب لسنة واحدة، ليس له صلاحيات خاصة، يتولى تمثيل الإتحاد في الداخل وتجاه الدول الأجنبية، وتختار الحكومة الإتحادية لمدة 4 سنوات، وهو السلطة الحاكمة والتنفيذية العليا للإتحاد اللكونفدرالي، ورئيس المجلس هو رئيس الإتحاد السويسري خلال سنة[26].

ويشترط عند اختيار المجلس الإتحادي عدم جواز اختيار أكثر من عضو من كانتون واحد، ويعكس ذلك الرغبة في تحقيق قدر من التوازن بين الكانتونات والقوميات، بحيث تمثل بطريقة ما القوميات المتعددة وتتوزع الوزار ات بين الكانتونات بقدر الإمكان، ويراعى في هذا الإنتخاب تمثيل كل عضو لحزب من الأحزاب[27].

ومع ان الجمعية لا تستطيع ممارسة العزل، لكنها تملك إصدار التعليمات للحكومة بعد استجوابها، والحكومة مقيدة دستورياً بتنفيذ تعليمات الجمعية، والجزاء الحقيقي الذي تملكه الجمعي ة هو عدم إعادة انتخاب العضو أو المجلس كاملاً إذا ثبت فشله أو تحديده لسلطة الجمعية[28].

26 – انظر المادة: 175 و 176 من الدستور السويسري.

27– د. محمد علي آل ياسين، القانون الدستوري، المصدر السابق، ص 259، و د. ابراهيم أبو حزام، الوسيط فـي القانون الدستوري – الكتاب الأول – الدساتير والدولة ونظم الحكم، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت – لبنان، ط2، 2002، ص 290.

28– د. ابراهيم ابو حزام، المصدر السابق، ص ص 290 – 291.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

عدم جواز عزل أعضاء السلطة التنفيذية وإعمال العرف الدستوري في سويسرا على قيام البرلمان باعادة اختيار أعضاء المجلس التنفيذي عقب انتهاء ولايتهم، ونظراً لعدم اجتماع البرلمان ال سويسري بصفة دائمة ومستمرة لأن مدة انعقاده لا تتجاوز الثلاثة اشهر كل عام، ومساهمة البرلمان السويسري بنفسه في تقوية السلطة التنفيذية في الظروف الإستثنائية وفي فترات الأزمات بتفويضه إياها سلطات تشريعية واسعة، والتمسك بمبدأ جماعية السلطة التنفيذية في مجال التط بيق العملي، كل ذلك أدى بهذا النظام الى وضعه بطابع استثنائي[29].

واضافة الى حالة التبعية التي نص عليها الدستور فان المجلس يتمتع بنفوذ عظيم، ففي المسائل التشريعية يتولى هو توجيه اللجان البرلمانية وهذه تنزل غالباً عند وجهة نظره، كما أنه يقوم بدور هام في تحديد سياسة الحكومة[30].

من المبادئ الأساسية للحكومة السويسرية المكونة من أربعة أحزاب تحقيق التوافق بينها وإظهار ذلك أمام البرلمان والشعب. ويتم غالبا التوصل إلى ذلك التوافق بعد نقاش طويل ومعمق . وليس نادرا أن يـضطر بعض الوزراء إلى تمثيل سياسات الأغلبية في الحكومة، دون أن يعني ذلك بالضرورة أن تلك السياسات تتوافق مع وجهة نظرهم الخاصة، إذ يحدث مثلا أن يتعارض موقف وزير ما من بعض القضايا مع موقف الحزب الذي ينتمي إليه لكن سويسرا لا تتوفر على حكومة إئتلافية، ولا يوجد بالتالي أي برنامج متفق عليه من طرف أحزاب مختلفة ولا يمكن أ ن تخضع الحكومة للضغط من قبل تحالفات حزبي، ما يشبه في سويسرا طبيعة عمل حكومة ائتلافية، هو إعداد الوزراء لتقرير مشترك، لكن غير ملزم، يعرض الأهداف الحكومية للدورة التشريعية التي تتواصل أربعة أعوام[31].

وقد حاول البرلمان في السنوات الأخيرة، الضغط على الحكومة من أ جل تقديم برنامج تشريعي حقيقي، لكن مسعاه باء بالفشل.

بصدد قواعد المشاركة والتوازن في هذا المجلس، فأن الحصول على مقعد في الحكومة ليس سهلة . فالنظام السويسري يقوم على قوانين مكتوبة وأخرى تقليدية متفق عليها فقط، لكن لها أساسياتها . ووفقا للقواعد التقليدية التي حرص البرلمان دائما على احترامها، هنالك سعي جاد لمراعاة التوازن بين مختلف الأحزاب والمناطق اللغوية السويسرية في الحكومة . يكفي أن يصل المرشح إذن في الوقت المناسب ومن المنطقة المناسبة والحزب المناسب . لكن في كل الأحوال، تضمن - ما يمكن وصفها بمشاعر الغيرة المحلية - أن تعكس التشكيلة الحكومية توازنا بين المناطق واللغات والديانات والأحزاب. ولا يحق للكانتون أن يكون له أكثر من عضو في هذا المجلس، ومن القواعد التقليدية غير المكتوبة أيضا والسارية المفعول، الحرص على تمثيل أكبر الكانتونات، زيورخ وبرن وفو، في الحكومة الفدرالية[32].

---

[29] – د. أيمن محمد شريف، الإزدواج الوظيفي والعضوي بين السلطتين التشريعية و التنفيذية في الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005، ص 126 – 129.

[30] – د. سليمان محمد الطماوي، المصدر السابق، ص 305.

[31] – أنظر : https://www.swissinfo.ch/ara/business

[32] – المصدر السابق نفسه.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وعليه، فالسمة المميزة للنظام السويسري أن الحكومة تضم دائماً ممثلين عن الأحزاب الأساسية بالرغم من تعارض اتجاهاتها، مع أنه لاوجد لأحزاب معارضة للنظام القائم، لذا هذا النظام الفصل المؤسساتي للسلطات يكتسب مرونته من التعاون الوثيق بين الأحزاب التي تتميز بارادة واعية ومسؤولة[33].

يتمثل المجلس الإتحادي السلطة الحاكمة والتنفيذية العليا للإتحاد، كما جاء في المادة 174 من الدستور، يبين من هذه المادة انها ليست مجردة من وسائل العمل التي تستطيع ممارستها بوجه البرلمان، لذا يبدو من هذه المادة أن الحكومة تشترك مع البرلمان بقيادة الشعب وكلاهما ملزمين على التحرك معا[34].

أن التطبيق العملي للدستور السويسري قد أسفر عن قيام وضع لا يتفق مع الوضع الحقيقي لنظام حكومة الجمعية فقد ذهب به من الكتاب الى القول بأن التطبيق العملي للدستور السويسري قد أسفر عن جعل السلطة الراجحة في الدولة في يد المجلس الاتحادي وليس الجمعية الاتحادية للأسباب التالية[35]:

أ- ان المجلس الاتحادي يتمتع بقدر كبير من الاستقرار، فاذا كان اعضاء المجلس يجري اختيارهم لمدة 4 سنوات فقد جرت العادة على اعادة انتخابهم دون قييد لدرجة أن بعض أعضاء المجالس الاتحادية قد بقيت في السلطة أكثر من 30 سنة، ان ميزة الاستقرار هذه لا تتوفر للجمعية الاتحادية.

ب- لا تملك الجمعية الاتحادية الحق في اقالة المجلس الاتحادي قبل انتهاء المدة المحددة له وهي مدة 4 سنوات.

ج- لما كان دور الانعقاد السنوي للجمعية الاتحادية يتراوح فقط بين شهرين الى ثلاثة شهور , فان ذلك من شأنه أن يطلق يد المجلس الاتحادي في مباشرة شؤون الحكم الجزء الأكبر من السنة، وان البرلمان ليس لديه الوسيلة لمراقبة هذه السلطة المسماة مندوباً.

د- للمجلس الاتحادي الحق في اقتراح مشروعات القوانين وهذا أمر لا يدخل في نطاق صلاحيات الحكومة ال جمعية كما جرت العادة في تعريفها.

ولعل هذا الوضع الذي أسفر عنه التطبيق العملي للدستور السويسري هو الذي دفع أندريه هوريو الى وصف النظام السياسي السويسري بأنه يشكل نوعاً خاصاً من التعاون بين السلطات، ولهذه الأسباب يوصف النظام السويسري "بالحكم المديري" لا "بالحكم المجلسي". لكن هناك حقيقة مفادها أنه في حال الخلاف بين البرلمان والحكومة فان الحكومة هي التي يجب أن تخضع، وتحقق السلطة التشريعية بفضل إعطاء الأولوية القانونية للجمعية في الظروف المهمة[36].

2-1-3 المحكمة العليا الفدرالية

فهي شبيهة بصلاحيات المحكمة العليا في الولايات المتحدة، لكن خلافاً لما هو عليه الدستور الأمريكي، قد أناط بالمحكمة الإتحادية، صراحة صلاحية الرقابة الدستورية على القوانين، على أن لا تتناول هذه الرقابة القوانين الإتحادية، وإنما القوانين

---

[33]– د. غسان بدرالدين و د. علي عواضة، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، 2000، ط2، ص228.

34 – د. اسماعيل الغزال، المصدر السابق، ص 490.

[35] – أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ط 2، 1977، ص ص 448 – 449.

[36] – المصدر السابق، ص 449. حول تقدير نظام حكومة الجمعية والأراء الفقهية بصدد نظان الفصل السلطات انظام حكومة الجمعية من عدمه، انظر : د. ثروت بدوي، المصدر السابق، و د. نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط 2، 2011، ص ص 393 – 394.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية– اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الصادرة من السلطات المخ تصة في الكانتونات . تعتبر المحكمة الاتحادية، أعلى سلطة قضائية في الاتحاد، ويحدد القانون تنظيم المحكمة الاتحادية وإجراءاتها، وتقوم المحكمة الاتحادية، بإدارة ذاتها بذاتها [37]. وتتكون المحكمة الاتحادية من (26) قاضي أصلي و (9) قضاة مساعدين، يتم انتخابهم لمدة (6) سنوات، من قبل الجمعية الاتحادية في اجتماع مشترك يضم أعضاء مجلسيها. وقد حدد الدستور اختصاصات المحكمة الاتحادية كما يلي[38]:

تقصي المحكمة في الدعاوى الخاصة بخرق القانون الاتحادي و بخرق القانون الدولي، والدعاوى الخاصة بخرق القانون الذي يحكم علاقة الكانتونات م ع بعضها، والدعاوى الخاصة بدساتير الكانتونات والحقوق الدستورية لهم، والإستقلال الذاتي لهم، و الدعاوى الخاصة بخرق قوانين الاتحاد و الكانتونات، المتعلقة بالحقوق السياسية، وتقضي المحكمة الاتحادية في الخلافات بين الاتحاد والكانتونات أو فيما بين الكانتونات : من تنفيذ القوانين والقرارات الصادرة عن الجمعية الاتحادية، و إعداد مقترحات القوانين وإبداء الرأي بشأنها، وإعداد الميزانية العامة للدولة الاتحادية .

وينتخب أعضائها من قبل الجمعية التشريعية الاتحادية، وتختص بالنظر في المنازعات الإدارية المتعلقة بالموضوعات الاتحادية . وتطبق المحكمة وغيرها من السلطات القضائية القوانين الإتحادية والقانون الدولي.

ليس للمحكمة صلاحية الرقابة على دستورية القوانين والقرارات الإتحادية ذات الطابع العام، لكن ذلك لا يجعل من الدولة السويسري موحدة، لأن الرقابة الشعبية تقوم بدور حاسم ومؤثر، والسلطة الإتحادية لا يمكنها تجاهل هذه الرقابة لأن في ذلك إساءة الى الديمقراطية التي هي عصب الحياة السياسية في سويسرا، والرقابة على دستورية القوانين ترتدي طابعاً سياسياً، ولكن اذا ارادت اللطة الإتحادية زيادة صلاحياتها فان هذه الزيادة لا تتحقق الآ بعد استشا رات على الصعيد الوطني وأخذ موافقة الشعب عليها[39].

2-2 المؤسسات الديمقراطية وتنوعها في سويسرا

في القرن التاسع عشر مرت سويسرا بذات المراحل التي مرت بها سائر بلاد أوروبا الغربية، وفي المجال الإقتصادي والسياسي أدى الى تصنيعها وتوسيع طبقاتها الرأسمالية والعمالية، وبالتالي الى تشديد الوحدة في الدولة، وتمركز السلطة في الحكومة، وتعزيز الحقوق والحريات الديمقراطية في الشعب، وشعر الشعب بضرورة التقارب والتضامن بين مقاطعاته المختلفة، وقد عدلت الكانتونات دساتيرها الخاصة، لتقر فيها حقوق شعبية جديدة كالإستفتاء وحق الإقتراح. وقد أخضع على أثر ذلك قسم كبير من قوانينها الإقتصادية، ولا سيما فيما يتعلق بالتجارة والصناعة والجمارك والمواصلات والعملة الى قوانين فدرالية[40].

[37] – أنظر المادة 188 من من الدستور السويسري..

[38]– أنظر المادة 189 من الدستور السويسري..

[39] – د. اسماعيل الغزال، المصدر السابق، ص 492. للمزيد ينظر: دكتور شمران حمادي، النظم السياسية، مطبعة الإرشلد– بغداد، 1975، ط4، 205 – 207.

[40] – د. أدمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، الجزء الأول، دار العلم للملايين، بيروت، ص ص 578 – 589.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

يتمتع جميع المواطنين السويسريين ممن تجاوز أعمارهم الثامنة عشرة بالحقوق السياسية فيما يتعلق بالشؤون الإتحا دية بالمساواة، وعليهم الواجبات السياسية نفسها، ويجوز لهم المشاركة في الإنتخابات، وأن يطلقوا المبادرات الشعبية أو يوقعوا المبادرات الشعبية أو يوقعوا على مبادرات من هذا القبيل وعلى طلبات اجراء الإستفتاءات[41].

وعليه، فتعايش الإتحاد السويسري نماذج من جميع أنواع الديمقراطية التمثيلية وشبه المباشرة وحتى المباشرة . فعلى الصعيد الفدرالي تمارس اساليب الديمقراطية شبه المباشرة على نطاق واسع جداً، حيث يعترف الدستور السويسري بحق المبادرة الشعبية كما ينص على الإستفتاء، والإستفتاء الزامي في المادة الدستورية واختياري في الماد ة التشريعية العادية. ولكن الإستفتاء مستحيل في مجال الموازنة والقوانين المالية . وفي حالة القوانين التي تعلن مستعجلة بقرار يتخذه مجلسا البرلمان بالأكثرية المطلقة في كل منهما[42].

واستناداً الى المادة 137 و 147 تساهم الأحزاب السياسية في تكوين رأي الشعب وفي تشكيل ارادته، وكذلك تدعى الكانتونات والأحزاب السياسية والجماعات المهمة الى ابداء آراءها عند إعداد تشريع مهم أو مشاريع أخرى ذات تأثير كبير، وكذلك فيما يتعلق بالمعاهدات الدولية المهمة.

وعلى الصعيد الكانتوني كرّست جميع الكانتونات، إمكانية المبادرة الشعبية وإلزامية الإستفتاء في المجال الدستوري، وفي المجال التشريعي المبادرة الشعبية معترف بها، والإستفتاء منصوص عليها فهو الزامي في عدد كبير منها واختياري في عدد آخر، لكن لا يمكن اللجوء اليه في مجال الموازنة[43].

تعود هوية سويسرا في عدة نواحي الى مؤسساتها السياسية، ففي عام 1848 لم يتمكن مؤسسوا الدولة – الأمة السويسرية من البناء على أساس ثقافة مشتركة، بل واجههم سكان الأقاليم الخمس وعشرون ذوي الخلفيات التأريخية المختلفة الذي يتحدثون أربع لغات ويدينون بأديان مختلفة.

وكان الحل هو خليط من الديمقراطية والفدرالية لا يزال حتى الآن يشكل مركز النظام السياسي الديمقراطي.

وعلى الرغم من أن هذا النظام قد أثبت نجاحه خلال السنوات المائتين الماضية الا إنه يواجه تحديات.

وقد قيل عليها بان هذا النظام هي تجسيد للديمقراطية، الى أن تجميع السلطات في يد قبضة واحدة يؤدي الى الطغيان، وان استبداد البرلما نات يعتبر أشد خطورة على شل الحريات الفردية من اسبداد الملوك ذي النزعة الدكتاتورية، والصل هو فصل السلطات، وايضاً اذا تم تطبيق هذا النظام وفقاً للنظرية المجردة الى اضعاف كفة السلطة التنفيذية ويحتم عجزها عن اتخاذ ما قد يكون ضرورياً لحماية الشعب والدولة، وكذلك دلت هذا النظام في كل من فرنسا وتركيا الى تحول الكفة الراجحة عملاً للسلطة التنفيذية وادت في النهاية الى قيام الدكتاتورية، وفي كثير من الدول فشل تطبيق هذا النظام، ونجح في سويسرا وذلك يرجع الى العقلية المحافظة لشعب هذا الدولة وحبه للنظام اضافة الى تطبيق مظاه ر الديمقراطية النيابية[44].

41 – المادة 136 من الدستور السويسري، و د . عبدالغني بسيوني عبدالله، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، مطبعة السعدني، 2004، ص 267 – 274.

42 – أنظر: المواد 138 – 141أ من الدستور السويسري.

43 – أنظر المواد 140 و 142 من الدستور السويسري.

44 – د. ابراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية الدول والحكومات، دار النهضة العربية بالقاهرة، 2006، ص 2013 – 2015.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية– اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

3-2 السلطات المحلية - الكانتونات

لقد تم وضع الهيكلية الفدرالية قبل 160 عاماً، ليكون بمثابة تسوية سياسية بين التقدميين، ومعظمهم من الراديكاليين البروتستانت الذين ارادوا دولة – أمة قوية، والقرويين الذين يتوكون من غالبية الكاثوليك ا لمحافظين الذين لم يريدوا اي فدرالية، وبالتالي اصبحت الفدرالية بناء الأمة وتطوير الهوية السويسرية.

مع ان سويسرا يعد من الدول التي اختفت فيه معظم التناقضات التاريخية، ومع ذلك مازال الناس في الكانتونات يريدون ان يكونوا مختلفين عن بعضهم البعض، ان استقلال الكان تونات وحق تقرير المصير تعتبر من القيم عاية التقدير مما يساعد الناس على غض النظر عن الكثير من العيوب لبعض الهياكل والإجراءات الفدرالية[45].

الكانتونات السويسرية وعددها 26 كانتون هي سبب وجود الدولة السويسرية، ويتسم الدستور السويسري بطابع التعددية السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية بين الكانتونات وداخلها، وابدع سويسرا منذ 1484 وعمل بمهارة على توزيع السلطة بحيث تكون متبادلة ومقسمة بين جمي ع اللاعبين السياسيين في بلد أعتاد لفترة طويلة على نظام من الكانتونات والكميونات والديمقراطية المباشرة.

ان ميزة سويسرا هو السعي المستمر للحصول على اجماع كافة الأطراف وما ينتج عنه من بطء وصعوبة في اتخاذ القرار بحيث يعتبر الوصول الى حلول وسط فيها ميزة وليس ضعفاً.

بعض الكانتونات تصف الهياكل اللامركزية على انها غير كفوءة من حيث أن صغر حجمها لا يسمح لها بحد ذاتها بتنفيذ مشاريع كبيرة، ويرى الفقهاء بأن المشكلة ليس في وجود عدد كبير من الكانتونات وإنما في عدم تساوي أحجامها لأن ذلك يؤدي الى مستويات مختلفة من الخدمات والبنية التحتية[46].

وان حكومات الكانتونات تصر على وضع شبه الدولة الذي تتمتع به كما أنها لا تحمي فقط هيكلهاالسياسي وانما تحمي أيضاً حكمها الذاتي السياسي.

وفي العلاقة بين الكانتونات والفدرالية نرى بانه التمييز والتقسيم للسلطة بين المستويين واضحاً من ناحية تاريخية، واليوم نجد بان البنية التحتية المعقدة والمجتمع والإقتصاد تجعل من التعاون أمراً ضرورياً.

3- تنظيم العلاقة بين الحكومية معتمدة على توزيع الإختصاصات بين المركز والأطراف

ان العلاقة بين الحكومية في الإتحاد السويسري يتسم بالمرونة والإستقرار والتعاون، ذلك لأن التوزيع الدستوري للسلطات تم بأعطاء جزء من السلطات الى الحكومة الإتحادية مع اعطاء السلطات المتبقية للكانتونات، لذا من الناحية العملية توجد مساحة واسعة من اللامركزية نظراً لأن الدستور يجعل الحكومة الإتحادية معتمدة بدرجة كبيرة على الكانتونات ذات الإستق لال الذاتي في ادارة قسم كبير من تشريعاتها[47].

ان توزيع الإختصاصات بين الإتحاد والكانتونات قد تم تنظيمها على أساس أن الصلاحيات هي أساساً للكانتونات ما عدا ما نص عليه الدستور لصالح الإتحاد، فالدولة الإتحادية التي أنشأها الدستور، قد أصبحت دولة جامعة، تسمو على الكانتونات الأعضاء.

---

[45]– راؤول بليندنباخر وابيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية، المصدر السابق، ص 41.

[46] – المصدر السابق، الجزء الأول، ص ص 45 – 46، والجزء الرابع، ص 40.

[47] – رونالد ل. واتس، الأنظمة الفدرالية ، ترجمة غالي برهومة ومها بسطامي ومها تكلا، ، منتدى الإتحادات الفدرالية، طبعة خاصة، 2006، ص 29.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وفيما يلي نلقي الضوء على الإطار العام الدستوري لما يدور عليه العلاقة بين الحكومية وكالآتي:

3-1- الإختصاصات الدستورية للسلطات الإتحادية

تعزز اختصاصات الإتحاد بالتعديلات الدستورية المتعددة، وأن دستور 1848 ترك للإتحاد صلاحيات التمثيل الخارجي والدفاع الوطني، والجمارك، والبريد، والمواصلات، العملة، الأوزان والمقاييس والرقابة العامة على الطرقات والجسور، الا أن التعديلات الدستورية منحت الإتحاد صلاحيات لكي توضع قواعد قانونية عامة تفصلها الكانتونات، مثلاً كاقامة سوق مشتركة ما بين الكانتونات الأمر الذي دفع الى توحيد القواعد في المادة الإقتصادية، وقد ساعد الحربان العالميتان والأزمات على التوجه نحو التوحيد[48].

وعليه، فالطبيعة الدستورية للنظام الفدرالي و التي يتسم بالديناميكية، وفي الإتحاد السويسري وبصورة تدريجية تم الإنتقال من الصلاحيات الكانتونات الى الصلاحيات الإتحادية، فقد طالت صلاحيات الإتحاد الشؤون الإجتماعية، وأوضاع الأجانب، والتعليم، والصحة، والسكن والبيئة ايضاً[49].

أما صلاحيات الكانتونات فما زالت هامة، فهي تنظم أنفسها داخلياً رغم أن الإتحاد يملي عليها كيفية ممارسة صلاحياتها[50].

عموماً ان الأمور التي يتولاها الإتحاد، فهي تختلف، بالنسبة الى درجة اشتراكه بتنظيمها وادارتها، وسنبين ذلك فيما يلي[51]:

أولاً: المصالح التي يتولاها الإتحاد تنظيمها، وتقوم الكانتونا ت بادارتها، بالإشتراك مع الإتحاد، كالدفاع الوطني، وشرطة الأجانب، والسجل التجاري، والسجل العقاري.

ثانياً: المصالح التي يكتفي الإتحاد بوضع تشريعاتها، بكاملها أو بجزء منها، تاركاً إدارتها للكانتونات، وهي عديدة، كشرطة المياه والغابات، واستثمار الطاقات الكهربائية، والصيد البري والمائي وحماية العمل، والشرطة الصحية، والتعليم الإبتدائي، والأشغال العامة، والمهن الحرة، والبنوك ...الخ.

ثالثاً: المصالح التي تعود بكامل صلاحياتها الى الكانتونات، مع حق الإتحاد بالرقابة عليها، كالطرق والجسور التي تمس المصلحة السويسرية الكافة.

رابعاً: الضرائب المالية والمصالح الإقتصادية، تتولى السلطات الإتحادية السيطرة على الضرائب المالية والمصالح الإقتصادية من حيث إنشاءها وجبايتها واستثمارها، والتي منحت للسلطات الإتحادية في ثنايا التطور الدستوري في سويسرا . رغم ذلك تعتمد بدرجة اساسية على الكانتونات.

بالإستناد الى الأغراض التي رسمها الدستور، يتمتع الإتحاد بنوعين من الإختصاصات، الإختصاصات الخارجية والإختصاصات الداخلية.

---

[48] – د. أدمون رباط، المصدر السابق، ص 576 – 579.

[49] – أنظر: المادة 61 – 120 من الدستور السويسري.

[50] – د. محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، منشورات زين الحقوقية، بيروت، 2013، ص 536.

[51] – د. أدمون رباط، المصدر السابق، ص 589، و د. محمد عمر مولود، ص 438 – 443.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

يحمي الإتحاد حرية وحقوق الشعب وتأمين استقلال البلد وأمنه والمحافظة على التماسك الداخلي وتنوعه الثقافي، وتنميته المستدامة وازدهاره، والحفاظ على المساواة بين المواطنين وصون الموارد الطبيعية الطويلة، ويسعى لتحقيق نظام دولي يسوده العدل والسلام[52]. وبالتالي سنتناول هذه الرؤيا الدستورية وفي هذا الأطار يختص الإتحاد بمجموعة اختصاصات وكالآتي:

أ - الإختصاصات الخارجية

فيما يتعلق بالخارج تتلخص السلطات فيما يلي:

1 - العلاقات الخارجية والتمثيل الخارجي

في الإتحاد السويسري يعود الى الإتحاد أمر تنظيم العلاقات وإدارتها، على اختلاف أشكالها وغاياتها، من علاقات دبلوماسية وعلاقات إقتصادية وثقافية، وذلك بواسطة المجلس الفدرالي، الذي يتولى المفاوضة، على أن تتخذ في النهاية الجمعية الفدرالية القرار بالمصادقة على المعاهدات والإتفاقات الدولية، التي قد عقدها المجلس الفدرالي[53].

فالعلاقات الخارجية هي مسالة فدرالية [54]، ويجب على الإتحاد الكونفدرالي أن يراعي صلاحيات الكانتونات ويحمي مصالحها[55]. والمادة 55 من الدستور تتطلب م شاركة الكانتونات في اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسة الخارجية للإتحاد الكونفدرالي التي تؤثر عليها، بما في ذلك القرارات المتعلقة بالإتحاد الأوروبي، والمادة 56 تسمح للكانتونات بمتابعة علاقاتها الخاصة مع السلطات الأجنبية على مستوى منخفض مع الإلتزام بمصالح الكانتونات الأخرى ومصالح الإتحاد الكونفدرالي.

ويتم تطبيق هذه البنود التزاماً بالمبدأ السويسري المتعلق بالتبعية والفدرالية التعاونية[56] والإحترام المتبادل ودعم الحكم.

وعليه، فالدستور يفترض بأن الإتحاد الكونفدرالي يقوم بقيادة وتحمل مسؤولية القيام بالعلاقات الخارجية. وأبدت الإتحاد الكونفدرالي احترامه الكبير لسلطات الكانتونات ومصالحها أثناء قيامه بهذا الدور. لقد منح الكانتونات هامشاً من الحرية في تعاملها المباشر مع السلطات الأجنبية من منطلق أن الكانتونات أعرف بمصالحها . كما عمل الإتحاد الكونفدرالي على اشراك الكانتونات والتشاور معها والسماح لها عند الضرورة بالمشاركة في المفاوضات الدولية وذلك حفاظاً على مبدأ الفدرالية التعاونية . كما أقر الإتحاد بأن دخول الكانتونات اضافة الى كيفية تنفيذ الإتفاقيات الدولية يساهم في نوعية وجودة مواقفه السياسية وفي الموافقة على المقترحات المطروحة للتصويت العام[57].

---

[52] – المادة 2 من الدستور السويسري.

[53] – د. أدمون رباط، المصدر السابق، ص 588.

[54] – الفقرة 1 من المادة 54 من الدستور السويسري.

[55] – الفقرة 3 من المادة 54 من الدستور السويسري.

[56] – الفدرالية التعاونية: عبارة عن ممارسة ومبدا الفدرالية الحديثة، حيث تعمل مستويات الحكومة معاً في تنسيق وتصميم وتقديم السياسة في مجالات الصلاحيات القانونية المتداخلة بحكم الواقع أو بحكم القانون.

[57] – راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية، الجزء الخامس، 2007، ص ، ص 51.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

ان الوحدات المكونة للدول الفدرالية، في الماضي، لها دور في نوع من ممارسة العلاقات الخارجية عبر الحدود، كالتعامل مع الدول والكيانات المجاورة في التعاون في مجال المواصلات، السيطرة على التلوث والفيضانات، المشاركة في الخدمات، وتمارس ذلك في نطاق جغرافي محدد[58].

حاولت الكانتونات أن تستخدم صلاحياتها الدستورية في العمل الدولي، وهي صلاحيات متميزة في الإتحاد السويسري، مارست جميع الكانتونات ال 16 التي لها حدود مع دول أجنبية في شؤون خارجية من خلال "سياسة خارجية ثانوية" في مجالات مثل الثقافة و الطاقة والسياحة. كما عملت الكانتونات على الضغط على الإتحاد الكونفدرالي من أجل زيادة المشاركة في القرارات المتعلقة بالسياسة الخارجية، ولأجل ذلك أسست مؤتمر حكومات الكانتونات (CCG) للتعبير عن مواقفها المشتركة[59].

ثمة عامل حاسم يلعب دوراً في فهم العلاقات الخارج ية للوحدات المكونة هو المضمون الدستوري الذي يتم من خلاله القيام بهذه العلاقات.

ومن الملفت للنظر، أن نطاق طبيعة العلاقات الخارجية للوحدات المكونة للفدرالية مع الكيانات السياسية الأخرى أو المنظمات الدولية او مؤسسات خاصة قد تطورت خلال النصف الثاني من القرن ال ماضي، ولتطور شبكة الإتصالات الألكترونية وتواجد شبكة مواصلات أكثر كفاءة دور في ذلك مما ادى الى تنامي المعاملات التجارية واتصالات بشرية عبر الحدود، وأثر ذلك على إنخراط الوحدات المكونة في العديد من الدول الفدرالية في النشاطات الدولية، لأن ممارستها لمسؤولياتها الدستورية أصبح متأثراً بشكل متزايد بالعولمة ومصالحها[60].

اذا كانت العولمة والدولنة تشكلان تحديان عامان في تنفيذ العلاقات الخارجية للإتحاد السويسري، وإن الدخول في الإتحاد الأوروبي يشكل تحدياً أيضاً . وهذه العلاقة المعقدة تشتمل على صلاحيات ومصالح جميع المستويا ت الحكومية، وتتقاطع مع مؤسسات وآليات متنوعة، كما أنها قد تؤدي الى وجود سياسات متباعدة بشكل واضح، وبالتالي تصبح الفدرالية عائقاً في طريق تعاون سويسرا مع أوروبا أو غيرها . وبالمقابل، قد تؤدي الظروف المتغيرة التي يتم من خلالها تنفيذ العلاقات الخارجية الى حث مستويات الحكم الثلاث في سويسرا لكي تكون أكثر ابداعاً وأوسع حيلة في نهجها الفدرالي . قد تصبح هناك قواعد واتفاقيات فريدة من نوعها تعالج القضايا بطريقة غير ملتزمة بحذافير الدستور الاّ أنها تتمتع بالفعالية العملية . قد تكون النتيجة سياسية خارجية أكثر فعالية وتعبيراً عن آمال المواطنين، مما يؤدي الى ظهور مجتمع سياسي سويسري أكثر قوة[61].

2 - سلطة الدفاع الوطني والقوات المسلحة

الدستور يخول الإتحاد سلطة الإشراف على القوات المسلحة وإن كانت الكانتونات قد فوضت في الإشراف على القوات المسلحة على جزء كبير من الإدارة المتعلقة بالجيش. والقوات النظامية قليلة ولكن قوة الجيش الرئيسية تتكون عن طريق الخدمة الإجبارية التي تفرض على جميع السويسر يين الذكور، ويدفع الأشخاص غير اللائقين للخدمة طبيباً والقلة التي تعفى لأسباب

---

[58] – راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية،، الجزء الخامس، 2007، ص3.

[59] – المصدر السابق، ص51.

[60] – المصدر السابق، ص3.

[61] – راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية، ، الجزء الخامس، 2007، ص 52.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

أخرى، ضريبة خاصة توزع مناصفة بين الإتحاد والكانتونات، هذا وليس هناك حكم خاص بمن يرفضون الخدمة لأسباب تتعلق بالضمير[62].

3 - سلطة عقد المعاهدات

في سويسرا وبلجيكا والمانيا تحتوي الدساتير على بنود تتطلب تشاور الحكومة المركزية مع الوحدات المكونة، وذلك بمدى ما تؤثر هذه المعاهدات على مصالح هذه الوحدات.

تتخذ السلطات المتعلقة باجراء المعاهدات وتطبيقها أهمية خاصة من حيث اعتبار العوامل الدستورية . وحتى في الدول التي تتمتع فيها الحكومة الإتحادية بالسلطة المطلقة لعقد المعاهدات، فان تنفيذ هذه الإتفاقيات التي تم التوصل اليها يكون غالباً من مسؤولية الدول الأعضاء لأنها تؤثر على أمور تخضع الصلاحيات القانونية لهذه الأعضاء[63].

ب - الإختصاصات الداخلية : يمكن اجمالها فيما يلي:

1 - المحافظة على الأمن

يكفل الإتحاد والكانتونات في حدود اختصاصاتهم على توفير أمن البلاد وحماية الشعب، وينسقان جهودهما كذلك في مجال الأمن الداخلي[64].

تتلخص صلاحية الإتحاد، بصلاحية الإشراف على الأمن والسلام من جهة، وبصلاحية تنظيم الإدارات الإتحادية والإشراف عليها من جهة ثانية.

وأن للكانتونات الأولوية في الحفاظ على الأمن والسلام في داخل حدود كل منها، مما يجعل الشرطة مرتبطة بالكانتونات.

2 - حماية النظام الدستوري

ان حماية النظام الدستوري القائم أمر ضروري، فلا بد للدستور، اما أن يتحسب الإجراءات الطواريء بشكل صريح، أو أن يكون على مرونة ذاتية كافية لتمكين الحكومة من معالجة الطواريء بتدابير غير اعتيادية، وذلك في كلتا الحالتين لأجل تحقيق تخفيض مؤقت لحدة القيود الدستورية دون تعطيل قواعد الحكم الدستوري بشكل دائم.

تخضع السلطات التنفيذية في الدول الدستورية الحديثة الى نوعين من القيود القانونية . أما في الدول الإتح ادية فتكون هذه القيود على ثلاثة أنواع، وهي[65]:

---

[62] – أنظر: المادة 57 و 58 و 59 و 60 و 61 من الدستور السويسري، و شكري محمد طه، الإختصاصات الأمنية والعسكرية في الدولة الفدرالية، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون والسياسة، جامعة دهوك، 2017.

[63] – راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية،، الجزء الخامس، 2007، ص ص4-5.

[64] – المادة 57 من الدستور.

[65] – روبرت بوي وكارل فريدريك، المصدر السابق، الجزء الثاني، ص ص 161 – 162.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

أ - من حيث علاقات السلطة التنفيذية بالمواطنين العاديين، اي فيما يتعلق بالحقوق والحريات وحصانته ضد التدخل الحكومي.
ب - من حيث علاقات السلطة التنفيذية مع السلطات التنفيذية الأخرى – تقيد السلطة في هذا المجال بمبدا فصل السلطات.
ت - يتعلق هذا القيد بالدول الإتحادية فقط، فتقيد السلطة التنفيذية بالمبدأ الإتحادي نفسه، بمعنى توزيع الوظائف الحكومية بين هيئات الحكومة الإتحادية والمحلية.

وفي معظم البلاد الإتحادية، تقع المسؤولية الأساسية للحفاظ على النظام العام على عاتق الحكومات المحلية التي تحتفظ بقوى أمن خاصة بها، كما تحتفظ، في معظم الحالات، بجيوشها الخاصة كذلك . ومن الممكن أن يعجز الحكومة المحلية عن التصدي لأزمة بالغة الخطورة، أو أن تقرر الحكومة المحلية نفسها القيام بعصيان ضد الدستور الإتحادي وتوجه قوى امنها لتحقيق ذلك الهدف، وفي الحالتين قد يتوقف الحفاظ على النظام الدستوري القائم على تدخل السلطة الإتحادية بغية مساعدة السلطات المحلية أو الحلول محلها طيلة مدة الأزمة. ان اتاحة مثل هذا التدخل للحكومة الإتحادية دون تعطيل المبدأ الإتحادي نفسه تعطيلاً دائماً، تعتبر من أصعب المشاكل التي تتضمنها اي محاولة لإقامة دستور إتحادي[66].

ان المسؤولية الأولية للحفاظ على النظام العام وبالتالي لتطبيق اجراءات الطواريء، تعود في جميع الأنظمة الإتحادية الى السلطات المحلية، سواء في الدول التي قانونها يستند الى القانون العام كالولايات المتحدة وكندا واستراليا، وفي الدول التي يرتكز نظامها القانوني على المدونات كسويسرا والمانيا، اضافة الى أن عدة دساتير اتحادية تنص على أهمية المبادرة المحلية في هذه الأمور، حيث يتضمن نصوصاً تخول السلطات المحلية طلب مساعدة الحكومة الإتحادية كلما بحاجة أو طلب الى ذلك[67].

وجاء في المادة 52 من الدستور السويسري على أن الإتحاد يحمي النظام الدستوري للكانتونات، ويتدخل الإتحاد اذا كان هناك اخلال بالنظام العام في أي كانتون أو عند تعرضها للتهديد، مع عدم قدرتها على الحفاظ على النظام بمفرده أو بمساعدة من كانتونات أخرى[68].

وبالمقارنة نرى بأن دستور المانيا لا ينص على منح الحكومة الإتحادية سلطات خاصة للحفاظ على النظام العام، وهناك دول اتحادية تعترف بأن منع أعمال الشغب والعصيان يعتبر وظيفة اتحادية مشروعة وان سلطات الحكومة المحلية تابعة لهذه الغاية ويظهر هذا المبدأ ما يظهر بوضوح في الدستور السويسري، بينما يس تنتج في دساتير أخرى، كالدستور الأمريكي أو الكندي من المباديء العامة[69].

وعليه، فتزويد السلطات الإتحادية سلطات كافية لمعالجة أزمات الشغب والعصيان، يؤدي الى اساءة استعماله اذا تركت بدون قيود، وتعطل التوازن الفدرالي في العلاقة بين الحكومية، وهو التوازن القائم في أساس اي نظام اتحادي[70].

وفي نظام الحكم الإتحادي ايضاً، فان سن التشريعات ضد أعمال التخريب يؤدي الى نشوء مشاكل خاصة، حيث يشرع السطات المحلية في المجال، وتبعاً لذلك، سنت عدة مقاطعات سويسرية وولايات أمريكية وغيرها قوانين توازي الإجراءات

---

[66]– روبرت بوي و كارل فريدريك، ج2، ص 163.
[67]– انظر: دساتير كل من الولايات المتحدة فقرة 4 من المادة 4، وأستراليا المادة 189، وسويسرا المادة 15 و 16.
[68]– المادة 52 من الدستورالسويسري.
[69] – في الولايات المتحدة لم يأت الدستور اطلاقاً على ذكر وجود سلطة اتحادية للحكم العرفي بشكل مباشر، ولكن من الممكن استنتاج ذلك من ا لنص المتعلق بتعليق الأمر القضائي بمنع الحبس غير المشروع (الذي يكون بدون معنى في حال عدم وجود مثل هذه السلطة). أنظر: روبرت بوي، ج 2، ص 167.
[70]– روبرت بوي، المصدر السابق، ج2، ص 168.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الإتحادية المشابهة وأحياناً تفوقها شدة . مثلاً ان الحزب الشيوعي قد منع في عدة مقاطعات سويسرية قبل أن يمنع في الإتحاد ككل، وتنسجم هذه التكليفات للظروف المحلية تمام الإنسجام مع روح الحكم الإتحادي وطرق تطبيقه[71].

3 - الشؤون المالية

هناك جملة من الأسئلة يمكن التطرق اليها وهي : ما مدى إختلال التوازن المالي الأفقي والرأسي؟، ما هي مصادر الإيرادات والنفقات في كل من الدول الأعضاء والحكومة الفدرالية؟، ما هي درجة الإستقلال الذاتي المالي من جهة الدول الأعضاء أو الندخل من السلطات الفدرالية؟، كيف يلعب النظام المحلي دوره؟، كيف يؤثر الرأي العام على الس ياسة المالية؟، ما هو الإلتزام بالمعايير للسلطات الفدرالية؟، كيف تتم ادارة الدين؟[72].

قبل كل شيء يحافظ الإتحاد على مدى الطويل على التوازن بين دخله ونفقاته، ويختص الإتحاد باصدار التشريعات بشأن الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى على البضائع العابرة للحدود، وأن لا يجبى الضرائب المماثلة من قبل الكانتونات أو الكميونات، ويجب أن لا يحصل الإزدواج الضريبي، وفي المعادلة بين الموارد والأعباء المالية، يصدر الإتحاد الأنظمة بهذا الصدد لكي تحصل هذه المعادلة بين الإتحاد والكانتونات وبين الكانتونات ذاتها، خصوصاً من ناحية الفروق في القدرة المالية بين الكانتونات، ضمان توافر مستوى من الموارد المالية يمثل حد أدنى للكانتونات، والتعويض عن الإعباء المالية المفرطة، وتشجيع التعاون بين الكانتونات بشأن المعادلة بين الأعباء، والحفاظ على القدرة التنافسية الضريبية للكانتونات حسب النقارنة الوطن ية والدولية. وان الإتحاد والكانتونات ذات ذات المستوى الأعلى من الموارد يتحملون توفير الأموال اللازمة لتحقيق تكافؤ الموارد المالية [73].

تمتلك كانتونات سويسرا صلاحية أكبر في فرض الضرائب من أية وحدات مكونة في العالم فيما عدا بعض الولايات في الولايات المتحدة. تعتبر ضريبة الدخل السويسرية ضريبة كانتونات الى حد كبير، ويوجد لدى كانتون مجموعة من فئات الضرائب الخاصة بها، وبعضها أكثر تصاعداً من الأخرى . ويؤدي صغر حجم البلاد الى منافسة ضريبية حادة بين الكانتونات، ما يؤدي الى اختلافات ضخمة في العبء الضريبي[74].

ويعتبر النظام المالي السويسري ضرورياً لتظل البلاد موحدة وفي نفس الوقت للحفاظ على المنافسة الضريبية . الا ان ذلك النظام يمكنه توفير حوافز خاطئة، حيث يحث بعض الكانتونات على البحث عن منح إضافية من الحكومة المركزية ومن كانتونات أخرى، بدلاً من جذب دافعي الضرائب . وستأتي أموال تلك المنح جزئياً من الحكومة المركزية والكانتونات الأغنى، وبناءً على النظام المالي الحالي، تنتج الإختلافات الكبيرة في الأعباء المالية من عدم التماثل، بحيث يمكن للكانتونات ذات الموقع الجيد استغلال الكانتونات الأكبر حجما[75].

وتعاني سويسرا من مشكلة أخرى شائعة في النظم الفدرالية، وهو كيف يمكن منع الكانتونات، خاصة الفقيرة منها، من طرح سياسات مالية غير مسؤولة مع عجز متزايد، والإعتماد ايضاً على الإنقاذ المالي من الحكومة الفدرالية؟ تعمل الكانتونات بشكل

---

[71]– المصدر السابق، ص 175.

[72] – راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرال ية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية، الجزء الثاني، 2007، ص 42 – 45.

[73] – ينظر المواد 126 – 135 من الدستور.

[74] – المادة 100 و 128 و 129 و 135 من الدستور.

[75]– راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية، الجزء الرابع، ص 43.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية– اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

مختلف من الناحية العملية. وفي ضوء الإستقلال المالي للكانتونات، وفي ضوء المنح القادمة، في حالة الضرورة، من نظام المساواة، ينبغي نظرياً على كل كانتون الإعتناء بشؤونه المالية بطريقة مسؤولة . اضافة الى ذلك هناك عاملان لمساعدة الكانتونات للحفاظ على السياسة المالية المستدامة[76]:

أولاً: يسمح الإستفتاء المالي للمواطنين بفحص ومناقشة وإيقاف قيام الحكومة أو البرلمان بأية نفقات مقترحة.

ثانياً: الوسيلة الثانية هي "كابح الدين" التي تستخدمها بعض الكانتونات، فهي لا ترغم الكانتون على موازنة الميزانية المالية فحسب - بما في ذلك خفض قيمة المشروعات الإستثمارية – بل على توفير مبلغ من المال اذا كان هناك فائض كما هو الحال في أوقات الإزدهار، ويمكن إنفاق الفائض إذا كان هناك عجز – كما هو الحال في وقت الكساد – قبل زيادة الضرائب. ويسمح ذلك للكانتون بمباشرة سياسية مالية غير خاضعة للدورات التقليدية وفي نفس الوقت ضمان توازن الميزانية على المدى البعيد.

4 - العلاقة بالنسبة للحقوق الشخصية

ان اتخاذ قرار بتوفير نوع من الحماية للحقوق الشخصية، يشكل بداية مشاكل القضية لا نهايتها، لأن جوهر قضية الحقوق الشخصية يكمن في مسألة التطبيق، وان توزيع السلطات في الأنظمة الإتحادية قد يكون له أثر هام في حماية الحقوق الشخصية.

ففي سويسرا حصرت سلطات الحكومة الفدرالية في الأصل حصراً عددياً، الا أن هذه السلطات توسعت كثيراً فيما بعد بالعرف والعادة وبالتفسير القضائي، لذا للحكومة الفدرالية التي تتناول الحقوق الشخصية وتؤثر فيها، تأثيراً سلبياً أو ايجابياً[77].

3-2 اختصاصات الكانتونات

الكانتونات السويسرية هي سبب وجود الدولة الإتحادية، وتساهم في تنظيم الإتحاد وفي الحياة السياسية الإتحادية . وتكفل الجمعية الإتحادية الحفاظ على علاقات طيبة بين الإتحاد الكونفدرالي والكانتونات، تتمثل الكانتونات بشكل معتدل ومتساوي في السلطات الإتحادية، ومن هذا التمثيل لها حضور على الصعيد الخارجي.

ان الصلاحيات التي خصصها الدستور للكانتونات ليست واسعة في الأمور الداخلية، وقليلة في ميدان الشؤون الخارجية . فبعد أن كانت الكانتونات "سيدة" تجاه الدول الأجنبية، قبل صدور الدستور الإتحادي الأول، لم يبق لها من أهلية دولية، في ظل الدستور الحالي، سوى الحق في ابرام اتفاقات في أمور ثانوية كالجوار والشرطة والمسائل الإقتصادية والإدارية . وهي من المصالح المحلية البحتة على أن تجري المفاوضة بخصوصها، بواسطة المجلس الفدرالي، وأن لا تتعارض الإتفاقات المعقودة بشأنها مع صلاحيات الإتحاد وصلاحيات سائر الكانتونات، وإنها تمارسها تحت سلطة الإتحاد[78].

[76]– المصدر السابق، ص 44.

[77]– القاضي نبيل عبدالرحمان حياوي، الدول الإتحادية، مجلد 1، ص 21.

[78] – د. أدمون رباط، المصدر السابق، ص ص 590 – 591.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

وعلى الرغم من المراجعة الشاملة للدستور فان الدستور الحالي السويسري قد تجنبت الخوض في الإصلاحات الجوهرية والمثيرة للجدل والخلاف، حيث تعرضت الى حد كبير على تحديث صياغة الدستور الفدرالي بدلاً من مضمونه[79].

ان الكانتونات السويسرية تملك الحياة السياسية المستقلة وميدان عريض من الحرية الداخلية كما انها استمرت تحوز على نفس صلة الولاء القديمة والقوية من لدن مواطنيها . على الرغم كون الكانتونات يتسم بضيقة حدود السيادة اذا ما قورنت بنظيراتها في الإتحاد الأمريكي، وان استقلال الكانتونات حتى في الدائرة المتروكة لها يبدو أقل حقيقية وغير مضمون بصورة مرضية، مع ذلك يمارس الكانتونات شؤون سيادية وغير سيادية [80].

وذلك لأن الدستور قد وضع مباديء عدة لتنظيم العلاقة بين المستويين، منها مبدأ التبيعية (تفرع السلطات)[81] في المادة الخامسة منه، حيث يجب التقيد بها في توزيع مهام الدولة وأدائها، وتقرر أو تحدد الكانتونات وفقاً للمادة 43 من الدستور المهام التي يجب أن تقوم بها في إطار صلاحياتها، وهناك جملة من المباديء في المادة 43أ والذي يقضي بتوزيع مهام الدولة والقيام بها، حيث يقوم الإتحاد فقط بالمهام التي لا تقدر على أدائها الكانتونات أو التي تتطلب تنظيماً موحداً من قبل الإتحاد وغيرها من المباديء بحيث تتحمل الهيئة الجماعية (الجسم الجماعي) الذي يستفيد من الخدمة العامة تكاليف تلك الخدمة، ولها أن تقرر طبيعة تلك الخدمة، والخدمات الشاملة يجب أن تتاح للكل بطريقة متماثلة، ويجب أداء مهام الدولة بشكل إقتصادي ووفقاً للحاجة.

وفيما يلي نلقي الضوء على أهم الميادين التي تحيط بعلاقة الكانتونات مع الإتحاد:

1- من حيث التكوين الإتحادي: ان الإتحاد الكونفدرالي السويسري يتكون من شعب وكانتونات[82].

2- من حيث التمتع با لسيادة: ان الكانتونات يتمتع بالسيادة الاّ ما تقيد بالدستور وتمارس كافة الحقوق التي لم تفوض الى الإتحاد[83].

3- من حيث الأستقلال الذاتي: يوفر الإستقلال الذاتي للجماعات الإقليمية فرصة الحفاظ على نوعها الخاص والدفاع عنه، وبدون ذلك فان خطر محو هذه الجماعات يبقى قائماً. وأن العناصر الأساسية للأستقلال الذاتي تكون في وجود تنظيمات خاصة بالكانتونات، وحرية التنظيم الذاتي، ووجود اختصاصات تنفرد الكانتونات بممارستها[84].

كضمانات اتحادية لكل كانتون دستوره الديمقراطي، وحكومته وقانونه الخاص ويشترط في الدستور المحلي التوافق التام مع الدستور الإتحادي [85]. وبموجب المادة 47 من الدستور يحترم الإتحاد استقلالية الكانتونات، ويترك الإتحاد للكانتونات مهاماً كافية خاصة بها، ويحترم استقلاليتها التنظيمية.

---

[79]– رونالد ل. واتس، المصدر السابق، ص 30.

[80]– د. محمد عمر مولود، المصدر السابق، ص 440.

[81] – هذا المبدا تقضي بان الإتحاد تستخدم سلطاتها اذا كان هذا الإستخدام أكثر فعالية من استخدام الكانتونات لها وتترك البقية لها .

[82]– المادة 1 من الدستور السويسري.

[83]– المادة 3 من الدستور السويسري.

[84]– د. عادل الطبطبائي، النظام الإتحادي في الإمارات العربية، 1978، ص 117.

[85] – المادة 51 من الدستور السويسري.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

4 - من حيث تنظيم السلطات:

السلطة التنفيذية على مستوى الكانتونات يتولاها مجلس تنفيذي يطلق عليه (مجلس الدولة أو مجلس الحكومة) عدد يتراوح بين 5 – 11 عضواً وفقما تراه كل كانتون، ينتخبهم سكان الكانتون مباشرة لمدة 4 سنوات، مع أن الحكومات المحلية أكثر إغراقاً في الديمقراطية واشد التزاماً باصول حكومة الجمعية لأنها اضافة الى أنه ملزم بتطبيق القوانين والأوامر والتعليمات، فانها تستطيع عزله في أي وقت[86].

أما السلطة التشريعية فيتولاها في الكانتون يتمثل ب برلمان محلي ينتخب أعضاءها من قبل مواطني الكانتون، وليس هناك طريقة موحدة في جميع الكانتونات، و يتكون من مجلس واحد، ويقوم البرلمان بسن القوانين ورسم السياسة العامة للكانتون بشرط ألاّ تتعارض مع القوانين الإتحادية . ويقوم البرلمان المحلي بكل ما تقوم به الجمعية على المستوى الفدرالي، اضافة الى حقه الأساسي في استجواب الحكومة أو توجيهها فانه يملك حق عزل الح كومة المحلية وهذا ينسجم بل يتطابق مع الأصول الفكرية لنظام الجمعية[87].

وتستطيع المجالس النيابية لعد من الكانتونات حجب الثقة عن الحكومة واسقاطها، ويمكن لنواب الكانتونات ولأعضاء حكوماتها أن يكونوا بالوقت نفسه أعضاء في البرلمان الفدرالي . الا أن عدداً من الكانتو نات تحدد الأعضاء الذين يمكنهم الجمع بين النيابيتين يسمح باستقلال الكانتون ويؤمن التواجد والتوازن المحلي.

وتمارس الكانتونات الصلاحية القضائية بشكل واسع، فهي تتولى تنظيم محاكمها وتعيين قضاتها . رغم الإختصاص القضائي هذا، يمنع الدستور تشكيل المحاكم الخاصة على صعيدي الكانتونات والدولة الإتحادية.

5- استقلالية الكانتونات من ناحية الإقليم : تذهب معظم الدساتر الإتحادية بسلطان الكانتون على اقليمها ولا تجيز فصل اي جزء منه أو ضمه الى غيره الاّ بموافقة سلطات الكانتون ذاتها فضلاً عن موافقة سلطات دولة الإتحاد [88]. كما جاء في المادة 53 من الدستور.

6- الإستقلال المالي: تذهب المادة 47 الى أنه يترك للكانتونات مصادر تمويل كافية، ويساهم في كفالة توافر ما يلزم بها من موارد مالية للقيام بمهامها.

حتى في زمن العولمة الإقتصادية تبقى حكومات الكانتونات والحكومات المحلية تسيطر على ثلثي الإيرادات الحكومية والإنفاق العام[89].

7- الصلاحيات العامة والشاملة للكانتونات:

---

[86] – د.ابراهيم أبو خزام، المصدر السابق، ص 292.

[87] – المصدر السابق نفسه.

[88] – د. سعد عصفور، المباديء الأساسية في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشأة المعارف بالأسكندرية، 1980، ص 123.

[89] – راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية، الجزء الثاني، 2007، ص 39.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

يبرز حضور الكانتونات في مظاهر عديدة في النظام الفدرالي، وتتمتع بصلاحيات واسعة رغم تزايد صلاحيات السلطة الإتحادية، وأهمها :التعليم وحماية التراث الطبيعي والثقافي والشؤون الدينية وحفظ النظام العام والشرطة والخدمات العامة كالطرق والتخطيط المدني والأشغال العامة والمساعدات لتطوير الصناعة والزراعة والشؤون الإجتماعية وإصدار التشريعات المتعلقة بالقضايا المدنية والتجارية والجزائية . في كل هذه المسائل تقوم الكانتونات بدور أساسي لأنه يقع على عاتقها تنفيذ القوانين الإتحادية ومراقبة الحريات وحمايتها[90].

8- اعداد التشريعات الإتحادية[91]:

القانون الفدرالي يؤلف القانون المرجع على سائر القوانين المحلية في كل ما تتناوله صلاحية الاتحاد من الشؤون وهذا مع الاشارة الى أن للاتحاد وسائل قانونية فعالة لحماية اخ تصاصه من تعديات السلطات المحلية في الكانتونات، أنظر الى المادة 45 من الدستور.

تقوم الكانتونات بدور رئيسي فيها حيث يتم بالإتفاق اعداد التشريعات الإتحادية مع حكومات الكانتونات، وباستطاعة خمس كانتونات ان تلزم البرلمان الفدرالي على الإنعقاد في جلسة استثنائية، ولكل كانتون الحق في اقتراح القوانين على الجمعية الإتحادية اما بالمراسلة أو بواسطة ممثليه في الجمعية، والمشروعات ترسل الى الحكومة الإتحادية أولاً ويحق لها الموافقة أو الرفض.

وكذلك من واجب السلطة الإتحادية أن تأخذ رأي الكانتونات حول كل مشروع قانوني فدرالي ي تناول حقوق الكانتونات وواجباتها أو له أهميته بالنسبة للكانتونات على الصعيد السياسي والثقافي والإقتصادي والمالي.

وكذلك تبرز مشاركة الكانتونات في العمل التشريعي الإتحادي من خلال لجان تشكل خارج الجمعية تتولى اعداد صيغة تسوية لمشاريع القوانين قبل عرضها على الج معية الإتحادية، وتتمثل الكانتونات في هذه اللجان من خلال ممثلي الأحزاب والتجمعات الإجتماعية والمهنية وغيرها من المؤسسات تنسق مع السلطات الإتحادية.

9- التعديل الدستوري: لأجراء تعديل كامل يجب أن ينال موافقة أكثرية الشعب والكانتونات، وفي حالة الخلاف بين النواب على الإقتراح التعديلي للدستور، ويتقدم الجمعية بمشروع مضاد للإقتراح الشعبي وعلى الشعب والكانتونات أن تختار أحد الإقتراحين.

10- مبدأ التعاون: التعاون بين الإتحاد والكانتونات وبين الكانتونات أنفسهم يعد مبدأ فدرالياً في الإتحاد كما جاء في المادة 44 من الدستور. يدعم كل من الإتحاد الكونفدرالي والكانتونات الآخر في القيام بواجباته ويتعاونا عموماً فيما بينهما.

11- المشاركة في القرار السيادي : المشاركة في عملية صنع القرار الإتحادي في الحالات المحددة في الدستور كما ورد في المادة 45 من الدستور.

12- التشاور في الأمور الهامة: تشاور الإتحاد مع الكانتونات وتاخذ رأيهم في الأمور التي تمس مصالحهم وتتاثروا بها، كما جاء في الفقرة 2 من المادة 45 و 48 و 48أ من الدستور.

[90]– يراجع: المادة 66 – 125 من الدستور.

[91] – د. اسماعيل الغزال، المصدر السابق، ص 495.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

13- عدم تأثير ممارسة السياسة الخارجية وابرام المعاهدات الدولية على قواعد توزيع الإختصاصات:

على الإتحاد أن تس تشير الكانتونات وأن تأخذ آرائها بأهمية خاصة اذا كانت صلاحياتها ومصالحها تتأثر جراء ممارسة السياسة الخارجية، وفي هذه الحالات تشارك الكانتونات في المفاوضات الدولة.

للكانتونات الحق في عقد الإتفاقيات مع الدول الأجنبية فيما يتعلق بالمسائل الإقتصادية والثقافية بشرط موافقة الإتحاد وألا تكون هذه الإتفاقات سياسية أو عسكرية وأن لا يتعارض مع القوانين العامة ومصالح الإتحاد أو مع قوانين أي كانتونات أخرى[92].

وملاحظة في هذا الموضوع هي أن من شأن المعاهدات والتي يعقدها الاتحاد مع الدول الأجنبية أن تؤدي الى تعديل قواعد توزيع ا لصلاحيات بين الاتحاد وبين الكانتونات بل أن تناول مواد عائدة لصلاحية الكانتونات الخاصة وقد أصبحت هذه القاعدة مركبة الأجزاء في سويسرا بعد أن نشأت بفضل العرف والاجتهاد [93].

14- ممارسة الحقوق السياسية: تنظم الكانتونات ممارسة الحقوق السياسية فيما يتعلق بشؤون اللكانتونات والكميونات[94].

ويمكننا أن نشير الى أن الشعب يشارك في الحكم بشكل أكبر على مستوى الكانتونات عن طريق الإستفتاء على القوانين، بل إن ثلاث كانتونات تتبع نظام الديمقراطية المباشرة، حيث يجتمع الشعب في فصل الربيع في احدى الساحات العامة أو المراعي لتعديل الدستور وإصدار القوانين والموافقة على الميزانية . مع أن هذه المشاركة محدودة بالتصويت على ما يعده مجلس منتخب في أجواء احتفالية لا تستمر غير وقت قصير، الا ان هذه التجربة تولد لدى الشعب الشعور بالمشاركة في ادارة البلاد وهي اضافة الى ذلك قابلة للتطور[95].

وعموماً يتدخل الشعب من خلال النقض التشريعي، والإستفتاء، والإقتراح الشعبي، والعزل والحل كانهاء ولاية النواب أو المجلس النيابي قبل موعدها المحدد، واقالة الحكومات في أربع كانتونات.

15- من حيث الأهداف الإجتماعية : اضافة الى المسؤولية الشخصية والمبادرات الخاصة،يعمل الإتحاد ا لكونفدرالي والكانتونات على توفير الإلتزامات والخدمات الآتية كل في حدود اختصاصاته الدستورية وحدود امكانياته المتاحة[96]:

- الحصول في الضمان الإجتماعي، والرعاية الصحية و وحماية ودعم العائلة و والتمكين على العمل و وأيجاد المسكن و والتعليم الأساسي والمستمر ودعم الأطفال والشباب.
- كذلك يعملان على توفير الحماية الإقتصادية.

وعليه، فاذا كانت الحكومة الفدرالية مسؤلة عن الدفاع الوطني وحقوق المواطنين وقانون الهجرة والقانون الجنائي والمدني والتنمية الإقتصادية والعملة والمواصلات والإتصالات الوطنية، أما الكانتونات فهي مسئولة عن جوانب هامة من النظام العام والشرطة والتعليم والمساعدات الإجتماعية والصحة والتخطيط الإقليمي والمحلي . وبالرغم من التحولات التي طرأت خلال

[92]– أنظر الماد 55 و 56 من الدستور السويسري.
[93]– د. أدمون رباط، المصدر السابق، ص 591.
[94] – المادة 39 من الدستور السويسري..
[95] – د. ابراهيم ابو خزام، المصدر السابق، ص 292.
[96] – المادة 41 من الدستور السويسري..

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

المائة وسبعون عاماً الماضية الا أن المبدأ الرئيسي في توزيع السلطات والمسؤليات يبقى هو التبعية، أي توكيل الحكومة الفدر الية بالمهام التي تكون هي الجهة الأكثر قدرة على القيام بها مقارنة بالكانتونات . او الإتحاد تستخدم سلطاتها اذا كان هذا الإستخدام أكثر فعالية من استخدام الكانتونات لها، وتترك البقية للكانتونات[97].

16- من حيث الرقابة: هناك نوع من العلاقة المتبادلة[98]

أ - تراقب الكانتونات من قبل الحكومة الإتحادية أثناء تنفيذها للقوانين الفدرالية ويقدم لها التوجيهات العامة ويمارس دور الرقابة عليها، ويمكن للحكومة الإتحادية في بعض الحالات إلغاء الإجراءات الصادرة عن الكانتونات إذا أرتأت أنها لا تتفق مع الدستور.

ب - للحكومة الإتحادية أن تطلب أستخدام القوة العسكرية ضد كانتون إذا أعلن التمرد على أوامر الحكومة . لكن يستطيع الكانتون أن يطلب من المحكمة الإتحادية إجبار الحكومة على احترام سيادة القانون.

ج – ان سلطة رقابة الحكومة الإتحادية على الكانتونات قد تقلص من الإستقلال السياسي للكان تونات، وتدخل الحكومة بحجة مراقبة تنفيذ القوانين وتوحيدها يتقلص من الناحية العملية لإستقلال الكانتونات، لكن السلطات ترجح التباحث والتوصل والحوار الى التسوية بدلاً من المواجهة، ويعملون الجميع على نجاح المسار السياسي.

د – السلطات على كلا المستويين تشتركان في تح ديد السياسة العامة للدولة وفي وضع برامج وطنية ، وبهذا يتم التنسيق التام والكامل بين المقررين والمنفذين بحيث يصبح هؤلاء الطرف المهيمن على القرار لكي يضمن له حسن التنفيذ.

وقد فصل الدستور توزيع الصلاحيات بين الاتحاد وبين الكانتونات تفصيلا دقيقا وذلك مع الملاح ظة أن كثيرا من تلك الصلاحيات قد أصبحت بفضل التعديلات مشتركة بين الاتحاد وبين الكانتونات بعد أن كانت خاصة بالكانتونات أو بالاتحاد فقط وهذا مع الملاحظة أن الكانتونات قد قبلت بحكم الخاصية بتوحيد أقسام واسعة من التشريعات المدنية والتجارية والجزائية لجعلها تشريعات اتحادية عامة.

ان الكانتونات تغطي على غالبية النفقات الحكومية العامة، وتؤثر على قرارات الإتحاد، والفدرالية التعاونية تسهل مشاركة الكانتونات في عمليات صنع القرار في الحكومة الفدرالية، وبما أن الدستور السويسري عبارة عن حل وسط بين الفدرالية والداعين للإستقلال، حافظ الكانتونات على استقلالهم ويتمتعون بالحكم الذاتي ضمن الفدرالية التعاونيية وبالتالي تتقاسم السيادة مع الإتحاد. وعلى هذا النمط استمر علاقة تنظيمية وتعاونية ودستورية بين مستويات الحكم في النظام السويسري.

[97] – راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية، الجزء الثاني، المصدر السابق، ص 39.

[98] – د. اسماعيل الغزال، المصدر السابق، ص 487.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

الخاتمة

لقد توصلنا من خلال هذا البحث الى عدد من النتائج، من أبرزها:

1- ان العلاقة بين السلطات الإتحادية والكانتونات هي علاقة التعاون والتنسيق والتفاوض والوساطة والتفاهم قبل ان تكون علاقة حكم فدرالي أو سيادة المؤسسات الفدرالية وان كان يقضي ذلك ضمن حكم الدستور والقانون.

2- ان أسباب استمرار وتوط يد العلاقة وبناء الفدرالية التعاونية وايجاد سبل واضحة ومتينة للعلاقة بين الحكومية لا يرجع الى الآليات الدستورية فقط، وكيفية عمل المؤسسات الفدرالية والكانتونات، وانما الى استقلال الكانتونات والهيئات المحلية، والتعاون فيما بينهم من جهة، وان اتخاذ لآليات الدي مقراطية شبه المباشرة والمباشرة، تعدان من الأسس الرئيسية لبناء واستمرار واستقرار الدولة الإتحادية السويسرية، فان الشعب والكانتونات لهم القول الفصل في كل الأمور الخاصة بالدولة، وفي ارساء التوازن بين السلطات.

3- ان القاعدة التي اتبعها الدستور في توزيع الصلاحيات بين المستويين يقضي بان تكون الإختصاصات غير المفوضة بموجب نص للإتحاد، والباقي محفوظة للكانتونات . وان صلاحيات الكانتونات قد تناقضت بالتدريج، ولكن قد تم ذلك بالتفاهم والتعاون بينهما، مع ذلك الكانتونات يختص باختصاصات أصيلة.

4- سويسرا هي بلد التعددية على مع ظم الجوانب، وهو الذي يقيم تماسكها، التعددية تسمح لمختلف المجموعات أن تكمل بعضها البعض، فالأقلية لا تشعر بوطأة الأكثرية، والكل يشترك في اقامة الأمة السويسرية، التعددية المعتدلة أقامت التوازن بين الحكومة والبرلمان، الأديان والأحزاب ممثلة في الحكومة وتشاركون في تعزيز السياسة العامة للدولة بالإتفاق في جو من التوازن والتفاهم والإعتدال في القرارات، ويمكن قول ذلك بالنسبة للبرلمان والكانتونات.

5- أن ممارسة الشعب للرقابة والإستفتاء الدستوري والتشريعي والإقتراح الشعبي تؤكد الدور الثانوي الذي يقوم به القضاء في حسم الـنزاعات الإتحادية، اضافة الى أن للوساطة والتفاوض والتوافق دور دستوري أساسي لحل المشكلات بين الحكومية.

6- تطور البنية المجتمعية والسياسية والإقتصادية أدى الى التواصل بين الطبقات الى طبقات شاملة على مستوى الإتحاد بكامله، متضامنة في مصالحها وطلباتها، الأمر الذ ي يعطي المجال للسلطات الإتحادية للتدخل في الشؤون الذي تستدعي حلولاً شاملة لكي تنطبق على الشعب السويسري عموماً.

7- الأزمات العامة والحربين العالميين في القرن الماضي أدى الى تعزيز المركزية خصوصاً في المجال الإقتصادي والإجتماعي، مع ذلك سن المباديء العامة للتع اون بين الحكومي والتشاور وارساء المباديء لأداء المهام والحفاظ على الأسس الرئيسية للفدرالية في مجتمع تعددي، يتسم الدولة بحمايتها لإستقلال الذاتي للكانتونات وسيادتهم.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

8- ممارسة السياسة الخارجية وأبرام المعاهدات الدولية يعطي مجالاً واسعاً لممارسة السيادة الخارجية من قبل الكانتونات.

9- ان الفدرالية السويسرية تتسم بالفدرالية التعاونية، وبما أنها فدرالية لامركزية توظف أدوات دستورية للحيلولة دون أي تحول للسلطات نحو المركزية، ففي زمن العولمة وبعكس الفدراليات الأخرى، لا تزال حكومات الكانتونات والمحلية في سويسرا تسيطر على غالبية النفقات الحكومية وتؤثر على القرارات السياسية الهامة في الدولة.

المصادر

1 - أندريه هوريو، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الأهلية للنشر والتوزيع، بيروت، ط2، 1977.
2 - د. ابراهيم أبو حزام، الوسيط في القانون الدستوري – الكتاب الأول – الدساتير والدولة ونظم الحكم، دار الكتاب الجديدة المتحدة، بيروت – لبنان، ط2، 2002.
3 - د. ابراهيم عبدالعزيز شيحا، النظم السياسية الدول والحكومات، دار النهضة العربية بالقاهرة، 2006.
4 - د. أدمون رباط، الوسيط في القانون الدستوري العام، الجزء الأول – الدول وأنظمتها، دار العلم للملايين، بيروت، ، بيروت، ط2.
5 - د. اسماعيل الغزال، الدساتير والمؤسسات السياسية، مؤسسة عزالدين للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، 1996.
6 - د. السيد صبري، مباديء القانون الدستوري، مكتبة عبدالله وهبة بمصر، ط2.
7 - د. أيمن محمد شريف، الإزدواج الوظيفي والعضوي بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2005.
8 - د. ثروت بدوي، النظم السياسية – الكتاب الأول، دار النهضة العربية، ط1، 1961.
9 - د. زهير شكر، الوسيط في القانون الدستوري – القانون الدستوري والمؤسسات السياسية – النظرية العامة والدول الكبرى، الجزء الأول ، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط3، 1992.
10 د. سعد عصفور، المباديء الأساسية في القانون الدستوري والنظم السياسية، منشأة المعارف بالأسكندرية، 1980.
11 -د. عادل الطبطبائي، النظام الإتحادي في الإمارات العربية، ط1، 1978.
12 د. عبدالغني بسيوني عبدالله، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، مطبعة السعدني، 2004.
13 د.غسان بدرالدين ود. علي عواضة، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري، 2000، ط2، ص228.
14 د. ماجد راغب الحلو، النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، 2007
15 -د. محمد رفعت عبدالوهاب، النظم السياسية، دار الجامعية الجديدة للنشر، 2007.
16 -د. محمد طي، القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ط8، 2013.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

17 د. محمد علي آل ياسين، القانون الدستوري – المباديء الدستورية العامة، المكتبة الحديثة للطباعة والتسر، بيروت، ط 1، 2005.
18 د. محمد كاظم المشهداني، النظم السياسية، دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل، 1991.
19 د. محمد كامل ليلية، النظم السياسية (الدول والحكومة)، دار النهضة العربية، بيروت – لبنان، 1969.
20 د. نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط2، 2011.
21 دكتور شمران حمادي، النظم السياسية، مطبعة الإرشلد- بغداد، 1975، ط4.
22 راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية، الجزء الخامس، 2007.
23 راؤول بليندنباخر وأبيغيل أوستاين، حوار عالمي حول الفدرالية – حوار حول توزيع السلطات والمسئوليات في البلدان الفدرالية، ترجمة مها بسطامي، منتدى الإتحادات افدرالية، الجزء الثاني، 2007.
24 رونالد ل. واتس، الأنظمة الفدرالية ، ترجمة غالي برهومة ومها بسطامي ومها تكلا، ، منتدى الإتحادات الفدرالية، طبعة خاصة، 2006، ص 29.
25 شكري محمد طه، الإختصاصات الأمنية والعسكرية في الدولة الفدرالية، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون والسسياسة، جامعة دهوك، 2017.
26 ميشيل ستيوارت، نظم الحكم الحديثة، ترجمة أحمد كامل، راجعه الدكتور سليمان الطماوي، دار الفكر العربي، 1962، ص ص 194 – 195.

الدساتير

1 - دستور الإتحاد السويسري
2 - دستور استراليا
3 - دستور الولايات المتحدة الأمريكية
4 - دستور الإمارات العربية المتحدة.

مجلة قەڵای زانست العلمية
مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية – اربيل، كوردستان، العراق
المجلد (٣) – العدد (١)، شتاء ٢٠١٨
رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)

Summary

Switzerland and the Swiss people are distinguished by their delicacy, calmness and precision in their work, and they have been plagued by internal conflicts, most notably power struggles that hinder the development of constitutional experiences.

Switzerland is a model federal state. The constitutional rules, the codified principles, the practical requirements, the good management and stability of the state and the existence of a strong and confident government often become more important than the constitutional stalemate that is read in the course of the studies and analyzes presented to the Union.

The distribution of responsibilities at the governmental level so that each side performs its role independently prevents the concentration of state authorities in the hands of a single institution, because the division of responsibility, federal decentralization and autonomy of the cantons have led to each level of government being able to perform its functions and functions independently, And that the enormous weight of the state revenues by the cantons led to a significant impact of cantons on decisions at the level of the Union.

As precedence is the federal laws that enjoy sovereignty in the event of a contradiction between it and the Canton Act, it nevertheless grants wide areas of legal powers to cantons and they are able to adapt to the law in accordance with their prevailing conditions and characterized by diversity and diversity at the cultural, ethnic, linguistic and economic levels.

The flexibility in the nature of the inter-governmental relationship based on principles such as cooperation, mediation, mediation and negotiations has led to the establishment of a functional balance in the performance of the government, although the Constitution of the Executive places more emphasis on the principle of sharing power rather than autonomy. The principle of shared governance is exercised by the cantonal executive bodies by playing a more active role in participating in the federal sovereign decision.